A/55/286

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.: General
15 August 2000
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والخمسون

البند ٢٧ من جدول الأعمال المؤقت*

التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية

رسالة مؤرخة ٣ آب/أغسطس ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة لغانا لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أطلب العمل على توزيع المقررات التي اعتمدها مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية الثانية والسبعين المعقودة في لومي في الفترة من ٦ إلى ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠ (المرفق الأول)، والإعلانات والمقررات التي اعتمدها مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية السادسة والثلاثين المعقودة في لومي في الفترة من ١٠ إلى ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٠ (المرفق الثاني)**، بوصفها من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ٢٧ من جدول الأعمال المؤقت.

(توقيع) ليزلي كوجو كريستيان
القائم بالأعمال المؤقت
البعثة الدائمة لغانا لدى الأمم المتحدة
ورئيس المجموعة الأفريقية لشهر آب/أغسطس

---

* A/55/150 و Corr.1 و 2.

** يعمم المرفقان باللغات التي قدما بها فقط.

031000 031000 00-61087 (A)

مرفقان للرسالة المؤرخة ٣ آب/أغسطس، الموجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة لغانا لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالانكليزية والعربية والفرنسية]

المرفق الأول

المقررات والنظام الصادران عن الدورة العادية الثانية والسبعين لمجلس الوزراء والدورة العادية السابعة للجماعة الاقتصادية الأفريقية

المحتويات

رقم المقرر	عنوان المقرر	عدد الصفحات
CM/DEC.517 (LXXII)	مقرر بشأن تقرير الأمين العام عن الوضع المالي للمنظمة، الوثيقة CM/2154 (LXXII) .	١
CM/DEC.518 (LXXII)	مقرر بشأن تقرير الدورة الرابعة عشر للجنة المساهمات ، الوثيقة CM/2155 (LXXII) .	
CM/DEC.519 (LXXII)	مقرر بشأن مشروع المعاهدة المؤسسة للاتحـــاد الأفريقي ومشروع البروتوكول للمعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الأفريقية المتعلق ببرلمان عموم أفريقيا ، الوثيقة CM/2162 (LXXII) .	١
CM/DEC.520 (LXXII)	مقرر بشأن المؤتمر الوزاري حول الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا ، الوثيقة CM/2163(LXXII) .	١
CM/DEC.521 (LXXII)	مقرر بشأن أنجولا ، الوثيقة CM/2164 (LXXII)a.	٢
CM/DEC.522 (LXXII)	مقرر بشأن بوروندي ، الوثيقة CM/2164 (LXXII)b.	١
CM/DEC.523 (LXXII)	مقرر بشأن جزر القمر، الوثيقة CM/2164 (LXXII)c.	١
CM/DEC.524 (LXXII)	مقرر بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية ، الوثيقة CM/2164 (LXXII)d.	٣
CM/DEC.525 (LXXII)	مقرر بشأن سيراليون ، الوثيقة CM/2164 (LXXII)e.	٣
CM/DEC.526 (LXXII)	مقرر بشأن الصومال، الوثيقة CM/2164 (LXXII)f.	١
CM/DEC.527 (LXXII)	مقرر بشأن التحضير للمؤتمر الوزاري حول الانتشار والتداول والاتجار غير المشروع في الأسلحة الخفيفة والصغيرة، الوثيقة CM/2165 (LXXII).	٣
CM/DEC.528 (LXXII)	مقرر بشأن القضية الفلسطينية ، الوثيقة CM/2167 (LXXII).	٢

CM/DEC.529 (LXXII)	مقرر بشأن الوضع في الشرق الأوسط ، الوثيقة CM/2168 (LXXII).	٢
CM/DEC.530 (LXXII)	مقرر بشأن صندوق السلام لمنظمة الوحدة الأفريقية ، الوثيقة CM/2170 (LXXII) .	١
CM/DEC.531 (LXXII)	مقرر بشأن وضع اللاجئين والعائدين والمشردين في أفريقيا، الوثيقة CM/2171 (LXXII) .	٢
CM/DEC.532 (LXXII)	مقرر بشأن الصندوق الخاص للمساعدات الطارئة في حالات الجفاف والمجاعة في أفريقيا ، الوثيقة CM/2157 (LXXII) .	١
CM/DEC.533 (LXXII)	مقرر بشأن التقرير المرحلي عن تنفيذ برنامج عقد التعليم في أفريقيا ، الوثيقة CM/2172 (LXXII) .	٢
CM/DEC.534 (LXXII)	مقرر بشأن تقرير المؤتمر السادس لوزراء الصحة الأفريقيين المعقود في القاهرة، مصر، من ١٨ إلى ٢١ أكتوبر ١٩٩٩ ، الوثيقة CM/2173 (LXXII) .	٢
CM/DEC.535 (LXXII)	مقرر بشأن تقرير الدورة العادية الثالثة والعشرين للجنة العمل والشؤون الاجتماعية، الوثيقة CM/2174(LXXII).	٢
CM/DEC.536 (LXXII)	مقرر بشأن المعهد الثقافي الأفريقي العربي ، الوثيقة CM/2176 (LXXII) .	١
CM/DEC.537 (LXXII)	مقرر بشأن التعاون الأفريقي العربي ، الوثيقة CM/2158 (LXXII) .	١
CM/DEC.538 (LXXII)	مقرر بشأن وضع معاهدات منظمة الوحدة الأفريقية ، الوثيقة CM/2159 (LXXII) .	١
CM/DEC.539 (LXXII)	مقرر بشأن مشروع اتفاقية التعاون بين منظمة الوحدة الأفريقية وبرنامج الغذاء العالمي ، الوثيقة CM/2160(LXXII) .	١
CM/DEC.540 (LXXII)	مقرر بشأن الاتفاقيات حول تسليم المجرمين والمساعدة القانونية المتبادلة، الوثيقة CM/2152(LXXII)ADD.1.	١
CM/DEC.541 (LXXII)	مقرر بشأن احترام الهدنة الأولمبية في أفريقيا.	١
CM/DEC.542 (LXXII)	مقرر بشأن الشراكة العالمية للأطفال أطفال أفريقيا، مستقبل أفريقيا.	١

CM/DEC.543 (LXXII)	مقرر بشأن التقرير عن الترشيد والاستخدام الأمثل للمراكز الإقليمية للتدريب وبناء القدرات في أفريقيا، الوثيقة CM/2152 (LXXII)ADD.3 .	١
CM/DEC.544 (LXXII)	مقرر بشأن التطورات في زيمبابوي .	٢
CM/DEC.545 (LXXII)	مقرر بشأن العام الدولي للمتطوعين .	١
CM/DEC.546 (LXXII)	مقرر بشأن الترشيحات .	٢
CM/OAU/AEC/REGL.1(VII)	نظام	٤

مقرر
بشأن تقرير الأمين العام عن الوضع المالي للمنظمة،
الوثيقة CM/2154(LXXII)

إن المجلس،

١- **يحيط علما** بالتقرير.

٢- **يثني** على جميع الدول الأعضاء التالية التي سددت كل التزاماتها المالية في ميزانية منظمة الوحدة الأفريقية العادية: الجزائر ، أنجولا، بوركينا فاسو ، بوتسوانا، مصر، إثيوبيا، الجابون ، ليسوتو، مدغشقر ، موريشيوس، موزمبيق ، ناميبيا، نيجيريا ، السنغال، جنوب أفريقيا، سوازيلاند وتونس.

٣- **يناشد** جميع الدول الأعضاء المتأخرة في السداد اتخاذ كل التدابير اللازمة لتسوية ما عليها من متأخرات لتمكين المنظمة من مجابهة التحديات الجديدة.

—

مقـــرر

بشأن تقرير الدورة الرابعة عشر

للجنة المساهمات ، الوثيقة CM/2155(LXXII)

إن المجلس،

١- **يحيط علما** بالتقرير.

٢- **يؤكد** تقديره للعمل الجيد الذي قامت به اللجنة في حملة التوعية التي قـامت بها تجاه الدول الأعضاء المتأخرة في السداد بغرض تذكيرهـا بالتزاماتـها المالية نحو المنظمة.

٣- **يؤيد** كل التوصيات الصادرة عن اللجنة كما هي مضمنة في الفقرة ٢١ مـن الوثيقة CM/2155(LXXII) ويطلب إلى الأمين العام التأكد مـن تنفيذهـا بالكامل.

٤- **يؤكد مجددا** قلقه البالغ من عدم التزام بعض الدول الأعضاء بخطط الجدولة المقدمة منها لتسديد متأخراتها.

٥- **يؤكد مجددا** أيضا موقفه السابق من فرض عقوبات - تلقائيا - علـى أيـة دولة عضو تفشل في احترام التزاماتها بخطط الجدولة وذلك تمشـيا مـع مقرر المجلس CM/DEC.437(LXXII) وكذلك بأحكام المـادة ١١٥ مـن اللوائح والنظم المالية.

٦- **يوجه** الأمين العام بإكمال قائمة الدول الأعضاء المفروض عليها عقوبـات وتعميمها في اجتماعات المنظمة وذلك على أساس دوري منتظم.

٧- **يوجه أيضا** بعدم قبول البلدان الخاضعة للعقوبات فـي عضويـة مكـاتب اللجان/المجالس التابعة لمنظمة الوحدة الأفريقية .

—

مقـــرر

بشأن مشروع المعاهدة المؤسسة للاتحاد الأفريقي

ومشروع البروتوكول للمعاهدة المؤسسة

للجماعة الاقتصادية الأفريقية، المتعلق ببرلمان عموم أفريقيا

الوثيقة CM/2162 (LXXII)

إن المجلس ،

١- **يحيط علما** بتقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة CM/2162 (LXXII).

٢- **يثني** على الاجتماع الوزاري وعلى الخبراء القانونيين والبرلمانيين للعمـــل الذي أنجزوه .

٣- **يوافق** على مشروع القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي ، **ويوصي** مؤتمـــر رؤساء الدول والحكومات باعتماده.

٤- **يحيط علما** بمشروع البروتوكول المتعلق ببرلمان عموم أفريقيا ، **ويوصـــي** بعرضه على اجتماع للبرلمانيين الأفريقيين لمزيد من البحث وتقديمه بعـــد ذلك إلى مؤتمر رؤساء الدول والحكومات عن طريق مجلس الوزراء.

—

مقـــرر

بشأن المؤتمر الوزاري حول الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في إفريقيا

الوثيقة CM/2163(LXXII)

إن المجلس،

١- **يحيط علما** بتقرير المؤتمر.

٢- **يرحب** بنتائج المؤتمر الوزاري الأول ويوصي مؤتمر رؤساء الدول والحكومات باعتماد مشروع الإعلان الصادر عن هذا المؤتمر.

٣- **يشيد** بجمهورية نيجيريا الاتحادية لاتخاذها الترتيبات من أجل تقديم مساهمة مالية أولية لعملية المؤتمر الوزاري حول الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في إفريقيا وكذلك الدول الأعضاء الأخرى التي قدمت مساهمات طوعية.

٤- **يحث** جميع الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الأفريقية على تقديم مساهمات طوعية لمساندة عملية المؤتمر الوزاري حول الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا **ويحيط علما** بطرق تمويل العملية المذكورة كما ورد ذلك في التقرير.

٥- **يحث أيضا** الدول الأعضاء علي تنفيذ المقررات الصادرة عن المؤتمر الوزاري حول الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا وكذلك أحكام الإعلان الصادر عنه.

—

مقـــرر

بشأن أنجـــولا

الوثيقة CM/2164 (LXXII)a

إن المجلس ،

١- **يحيط علما** بتقرير الأمين العام حول الوضع في أنجولا.

٢- **يؤكد مجدداً** الدعم القوي لمنظمة الوحدة الأفريقية والتزامها التام بـــللقرارات ذات الصلة لمجلس الأمن بشأن أنجولا (ولا سيما القـــوارات ٨٦٤ (١٩٩٣) و ١١٢٧ (١٩٩٧) و ١١٧٣ (١٩٩٨) و ١٢٩٥ (٢٠٠٠) .

٣- **يعرب عن أسفه** لانتهاك العقوبات المفروضة علي حركة اليونيتا، بصفـــة متعمدة من جانب بعض الدول الأعضاء في منظومة الأمم المتحدة، ويوجـــه نداء قويا إلي هذه الدول لكي تضع – علي الفـــور ودون شـــرط – حـــداً لهـــذا السلوك الذي يشجع علي تصاعد الحرب في أنجولا.

٤- **يوجه نداء** إلي مجلس الأمن لمنظمة الأمم المتحـــدة ، لفـــرض عقوبـــات إضافية فورية ضد حركة اليونيتا في إطار المادة ٤١ مـــن ميثـــاق الأمـــم المتحدة.

٥- **يقرر** إنشاء لجنة متخصصة لتقييم تنفيذ تطبيق القرار ١٢٩٠ الصادر عـــن مجلس الأمن للأمم المتحدة ، لاسيما فيما يتعلق بالعقوبات المشار إليها فـــي الفصول أ ، ب، ج ، د، هـــ ، و ، ز ، وتقديم تقرير إلي الـــدورة القادمـــة لمجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية حول مدي تنفيذ القـــرار. **ويقـــرر** أيضا تفويض الأمين العام بأن يقترح – علـــي أســـاس عمليـــة التقييـــم – إجراءات إضافية ضد الدول التي تنتهك العقوبات، بغيـــة ضمـــان التنفيـــذ الفعلي للقرار ٨٦٤/٩٣ ، طبقا لميثاقي منظمة الوحدة الأفريقيـــة ومنظمـــة الأمم المتحدة .

٦- **يحث** الدول الأعضاء والمجتمع الدولي علي مواصلة دعم جهود السلام والمصالحة الوطنية التي تبذلها الحكومة الأنجولية .

٧- **يحث أيضا** المجتمع الدولي علي مضاعفة المساعدة الإنسانية للسكان المحتاجين، ولجهود إعادة البناء الوطني الجارية في أنجولا.

—

مقـــرر

بشأن بوروندي

الوثيقة CM/2164(LXXII)b

إن المجلس،

١- **يحيط علما** بتقرير الأمين العام عن الوضع في بوروندي.

٢- **يشيد** بالراحل موااليمو جوليوس نيريري إشادة يستحقها لما قدمه من إســهام قيم ونفيس في عودة السلام إلي بوروندي .

٣- **يشيد** بالوسيط لعملية السلام في بوروندي، السيد نيلسون مانديلا، على مـــا يقوم ببذله من جهود في سبيل تحقيق المصالحة وإحلال ســـلام دائـــم فـــي بوروندي.

٤- **يناشد** الأطراف المعنية مواصلة التعاون مع الوسيط بغيـــة كفالـــة نجـــاح المفاوضات.

٥- **يحث بقوة** المجموعات المسلحة على المشاركة بصورة كاملة وفعالـــة في المفاوضات حتى يتسنى تسهيل التعجيل بإبرام اتفاق لوقف إطـــلاق النـــار واتفاق سلام شامل.

٦- **يشجب** أعمال العنف التي ترتكبها المجموعـــات المســـلحة ضـــد الســـكان المدنيين الأبرياء والعاملين في الوكالات الإنسانية.

٧- **يشجع** حكومة بوروندي على إتمام عملية تفكيك مخيمات التجمع وفقا لمـــا تعهدت به من قبل ، بنهاية يوليو ٢٠٠٠.

٨- **يحث** المجتمع الدولي على استئناف تعاونه مع بوروندي في المرحلة الحالية لعملية السلام وفي فترة ما بعد النزاعات للمساعدة على إعادة البناء والتنمية في هذا البلد .

مقرر

بشأن جـزر القمـر

الوثيقة CM/2164(LXXII)c

إن المجلس،

١- **يعرب عن قلقه** إزاء استمرار الانفصاليين الأنجوانيين في تعنتهم في رفض التوقيع على اتفاق أنتاناريفو والتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية سعيا إلى إيجاد حل دائم للأزمة في جزر القمر طبقا لمبدأ احترام وحدة جزر القمـر وسلامة أراضيها.

٢- **يوصي** مؤتمر رؤساء الدول والحكومات بـإقرار الاقـتراح الـذي قدمـه المجلس قبل ذلك بشـأن اتخـاذ التدابـير العسـكرية ضـد الانفصـاليين الأنجوانيين، **ويطلب** من بلدان الإقليم أن تقوم، فـي ظـل التنسـيق الـذي تضطلع به جنوب إفريقيا وبالتشاور على نحو وثيق مع الأمانة، باتخاذ كافة الخطوات لتحقيق الغرض.

٣- **يحث** جميع شركاء منظمة الوحدة الأفريقية على تقديم الدعم لبلدان الإقليـم وللمنظمة من أجل تنفيذ هذه التدابير.

٤- **يعرب عن القلق** إزاء عدم إحراز أي تقدم ذي بال نحو عودة جزر القمـر إلى النظام الدستوري كما تنادي به مقـررات الجزائـر العاصمـة حـول التغييرات غير الدستورية للحكومات، **ويطلب** من الأمين العام أن يستمر في متابعة الاتصالات مع الأطراف القمرية بغية كفالة التعجيل باستعادة الحكـم الدستوري إلى جزر القمر.

—

مقـــرر

بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية

الوثيقة CM/2164(LXXII)d

إن المجلس،

١- **يؤكد مجددا مساندته** لاتفاق لوساكا لوقف إطلاق النار الذي يشكل الإطـــار الوحيد المقبول من جميع الأطراف للوصول إلى تسوية سلمية شاملة ودائمة للنزاع في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٢- **يحث** جميع الأطراف على تنفيذ أحكام الاتفاق بإخلاص لا سيما فيما يتعلـق باحترام وقف إطلاق النار والحوار السياسي فيما بين الكونغوليين.

٣- **يحث أيضا** جميع الأطراف على الاحترام الدقيق لخطة فض الاشتباك بيـــن القوات وإعادة نشرها، المعتمدة من جانب جميع الأطراف خـــلال اجتمـــاع اللجنة السياسية المعقود من ٦ إلى ٨ إبريل ٢٠٠٠-

٤- **يدين** المجازر والأعمال الوحشية الأخرى المقترفة في أراضـــي جمهوريـة الكونغو الديمقراطية،

٥- **يعرب عن ارتياحه** لاعتماد مجلس الأمـــن القـــرار رقـــم ١٢٩١ فـــي ٢٤ فبرايـــر ٢٠٠٠، الذي يجيز تعزيز بعثة الأمم المتحدة في الكونغو بحيـــث يرتفع عدد أفرادها إلى ٥٥٣٧ جنديا بمن فيـــهم ٥٠٠ مراقـــب أو أكـــثر، **ويحث** الأمم المتحدة على استكمال هذا الانتشار في أقرب وقت ممكن،

٦- **يعرب عن ارتياحه أيضا** لقرار مجلس الأمن تشكيل مجموعة خبراء حـــول الاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية والثروات الأخرى في جمهوريـة الكونغو الديمقراطية،

٧- **يطلب** إلى جميع البلدان التي تتواجـــد قواتـــها فـــي جمهوريـــة الكونغـــو الديمقراطية أن تسحبها طبقا لاتفاق لوساكا لوقف إطلاق النار،

٨- **يؤكد مجددا** ثقته ومساندته للسيد كيتوميلي مازيري، وسيط الحوار الوطني بين الكونغوليين، الذي اختارته الأطراف الكونغولية بمساعدة الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية، **ويعرب عن تقديره** للعمل الذي قام به حتى الآن.

٩- **يحث** الأطراف الكونغولية وبخاصة الحكومة الكونغولية على أن تقدم إلى وسيط الحوار الوطني بين الكونغوليين كل التعاون والمساندة الضروريين لتأدية مهمته.

١٠- **يعرب عن ارتياحه** للعمل الميداني الذي تم إنجازه من جانب اللجنة العسكرية المشتركة بالتعاون مع بعثة الأمم المتحدة في الكونغو، وكذلك من جانب اللجنة السياسية المنشأة في إطار اتفاق وقف إطلاق النار، **ويحثهما** على الاستمرار في جهودهما.

١٠١- **يناشد** الدول الأعضاء وسائر المجتمع الدولي مواصلة تقديم المساندة المالية والمادية والإدارية إلى اللجنة العسكرية المشتركة وإلى وسيط الحوار الوطني فيما بين الكونغوليين.

١٢- **يشيد** بقادة المنطقة وبخاصة الرئيس فريديريك شيلوبا رئيس جمهورية زامبيا، ورئيس المبادرة الإقليمية للسلام في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وكذلك بالرئيس الحالي لمنظمة الوحدة الأفريقية الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، وبالقادة الإفريقيين الآخرين، على الجهود الدؤوبة التي يبذلونها من أجل إيجاد تسوية سلمية للنزاع في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

١٣- **يرحب** في هذا الشأن بالمبادرة التي اتخذها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة رئيس الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والرئيس الحالي لمنظمة الوحدة الأفريقية بعقد قمة مصغرة حول جمهورية الكونغو الديمقراطية، في الجزائر العاصمة في ٣٠ أبريل ٢٠٠٠. فقد أتاحت هذه القمة تعزيز التقدم المحرز بموجب اتفاق لوساكا لوقف إطلاق النار وإعطاء قوة دفع جديدة لجهود السلام من خلال مناشدته في سبيل إجراء حوار وطني بين الكونغوليين وتنفيذ المرحلة الثانية من إعادة نشر قوات الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

١٤- يعرب عن ارتياحه للجهود التي يبذلها الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية في سبيل تنفيذ عملية السلام في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

مقـــرر

بشأن سيراليون

الوثيقة CM/2164(LXXII)e

إن المجلس،

١- **يؤكد مجددا مساندته الكاملة** للجهود الرامية إلى تنشيط عملية السلام في سيراليون كما نصت عليه اتفاقية لومي التي توفر الإطار المناسب لحل النزاع الدائر في سيراليون،

٢- **يحث** الجبهة الثورية المتحدة على الالتزام، بصورة تامة، بأحكام الاتفاقية وتنفيذها بما في ذلك نزع السلاح وتسريح الجنود بصورة طوعية،

٣- **يدعو** طرفي النزاع إلى العودة إلى المواقع التي كانا يحتلانها عند توقيع اتفاقية لومي للسلام في ٧ يوليو ١٩٩٩ حسب قرار رؤساء دول وحكومات المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، **ويشجع** المجموعة في جهودها لوقف إطلاق النار والتي تهدف إلى إنهاء الأعمال العدائية والنزاع المسلح في سيراليون،

٤- **يؤكد مجدداً** إدانة منظمة الوحدة الأفريقية القوية لاستمرار الجبهة الثورية المتحدة في شنّ هجمات عنيفة علي بعثة الأمم المتحدة في سيراليون وقيامها باحتجاز موظفي البعثة المذكورة كرهائن ، مما يشكل انتهاكا لاتفاقية لومي للسلام وإعلان قمة باماكو وقرارات مجلس الأمن للأمم المتحدة حول سيراليون ، **ويدعو** إلي الرفع الفوري وغير المشروط للحصار المفروض علي الوحدات الهندية التابعة لقوات حفظ السلام للبعثة في كايلهون وتمكينهم من استعادة حريتهم في التنقل بصورة كاملة.

٥- **يعرب عن تقديره** للرئيس الحالي للمجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، الرئيس ألفا عمر كوناري والقادة الإقليميين للجهود التي يبذلونها لتحقيق السلام في سيراليون،

٦- **يلاحظ بارتياح** جهود الرئيس شارلز تيلور، رئيس ليبيريا لتحقيق الإفراج عن الرهائن **ويشجعه** على تنفيذ صلاحيته المحددة المخولة إليه من قبل المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا لمواصلة بذل مساعيه الحميدة لاسترداد الأسلحة والمعدات التي استولت عليها الجبهة الثورية المتحدة من قوات حفظ السلام.

٧- **يعرب عن امتنانه** للقائد معمر القذافي قائد ثورة الفاتح العظيم لمساعدته علي تحقيق الإفراج عن الرهائن ولجهوده الرامية إلي تسوية النزاع وإحلال السلام في سيراليون.

٨- **يعرب عن تأييده** للمقرر الصادر عن مؤتمر رؤساء دول وحكومات المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا الذي يحث على توفير الجنود من الإقليم الفرعي لتعزيز بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، كما **يناشد** الدول الأعضاء في المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا التي تعهدت بتوفير القوات لهذه العملية الوفاء بالتزاماتها.

٩- **يؤيد** نداء المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا إلى مجلس الأمن للأمم المتحدة بتغيير صلاحيات بعثة الأمم المتحدة في سيراليون من حفظ السلام إلى تطبيق السلام، **ويطلب** من المجتمع الدولي أيضا تقديم المعونة الإدارية الكافية لتمكين بعثة الأمم المتحدة في سيراليون من الاضطلاع بصلاحياتها على نحو فعال.

١٠- **يحث** الجبهة الثورية المتحدة على الوقف الفوري لأعمالها الوحشية والإعدام بدون محاكمة والاغتصاب واختطاف المدنيين على الإفراج عن جميع الرهائن من المدنيين بمن فيهم أولئك الذين تم اختطافهم قبل التوقيع على اتفاقية لومي.

١١- يرحب بمقرر المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا الذي دعا إلى إجراء تحقيق إقليمي في الاتجار غير المشروع بالماس من سيراليون، ويعرب عن تأييده للقرار الذي اعتمده مجلس الأمن للأمم المتحدة في ٥ يوليو ٢٠٠٠ والذي يفرض بموجبه حظرا عالميا على الاتجار غير المشروع بالماس الذي يأتي من سيراليون،

١٢- يناشد المجتمع الدولي زيادة مساعدته الإنسانية لضحايا النزاع في سيراليون.

مقـــرر

بشأن الصومـــال،

الوثيقة CM/2164 (LXXII)f

إن المجلس،

١- **يحيط علما** بتقرير الأمين العام عن الصومال .

٢- **يؤكد من جديد** علي الموقف الثابت لمنظمة الوحدة الأفريقية المتعلق بسيادة ووحدة أراضي الصومال كدولة واحدة غير قابلة للتجزئة.

٣- **يدرك** خطورة الوضع في الصومال نتيجة للتغيب الطويل للسلطة الوطنيـــة نظرا للحرب الأهلية المدمرة وما أعقب ذلك من حالة عدم الاستقرار .

٤- **يعي أيضا** الجهود الحميدة التي يبذلها المجتمع الدولي ، وبصفـــة خاصـــة الدول الأعضاء في الهيئة الحكومية المشتركة للتنمية لا سيما إثيوبيا البلـــد الذي فوضته كل من الهيئة الحكومية المشتركة للتنميـــة ومنظمـــة الوحـــدة الأفريقية وجامعة الدول العربية لاســـتعادة الســـلام والاســـتقرار وهيـــاكل الدولـــة إلي الصومال .

٥- **يرحب بقوة** بالمبادرة التي قدمها السيد/ إسماعيل عمـــر جويليـــه رئيـــس جمهورية جيبوتي والرئيس الحالي للهيئة الحكومية المشتركة للتنميـــة إلـــي الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٢٢ سبتمبر ١٩٩٩ والتي اعتمدهـــا قـــادة الهيئة الحكومية المشتركة للتنمية في مؤتمر قمتهم المعقود في جيبوتي فـــي ٢٦ نوفمبر ١٩٩٩.

٦- **يذكّر** بالدعم الكامل الذي سبق أن قدمه مجلـــس وزراء الهيئـــة الحكوميـــة المشتركة للتنمية ومنظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الـــدول العربيـــة لـــهذه المبادرة وكذلك لخطة السلام والدعم الذي قدمه مجلس الأمن للأمم المتحـــدة مؤخرا في ٢٩ يونيو ٢٠٠٠ .

٧- **يعرب عن دعمه الكامل** لعملية السلام في الصومال التي تقوم بـــها الهيئـــة الحكومية المشتركة للتنمية بقيادة جيبوتي ، بصـــورة عامـــة ، والمؤتمـــر

الوطني حول السلام في الصومال الذي يجري في جيبوتي منذ ٢ مايو ٢٠٠٠، بصفة خاصة، والذي حقق تقدما كبيرا بالفعل حيث حضره ما يزيد عن ٢٠٠٠ مشارك صومالي من داخل الصومال وخارجها والذي يتكون من جميع فئات المجتمع بمن فيهم كبار السن والزعماء التقليديون وزعماء الدين والساسة وزعماء الحرب والناشطون في مجال السلام والمهنيون والتجار والعلماء والنساء والأقليات والشباب .

٨- يلاحظ أن شعب جيبوتي بالرغم من الصعوبة الاقتصادية التي تواجه بلده، قد قدم تضحيات هائلة للإسهام بسخاء في صندوق هدفه تمويل هذه العملية المكلفة التي كانت جيبوتي تتحملها وحدها تقريبا.

٩- يناشد الدول الأعضاء والمجتمع الدولي برمته ، تقديم الدعم السياسي والمادي والمالي والمعنوي لضمان نجاح المؤتمر.

١٠- يحث بقية زعماء الحرب والقادة الآخرين غير الموجودين في جيبوتي علي الانضمام إلي أشقائهم وشقيقاتهم وعلي المشاركة في المؤتمر الذي يهدف إلى التوصل إلي التوجه السياسي المقبل في الصومال. وفي هذا الصدد، يناشد المجلس المجتمع الدولي ممارسة أقصي قدر ممكن من الضغط علي زعماء الحرب وجميع القادة الآخرين الذين يعيقون عملية السلام كيما يكفوا علي الفور عن الاشتراك في الأعمال والتصرفات التي تهدف إلي زعزعة المؤتمر أو إعاقته أو تقويضه أو عرقلته أو إفشاله من خلال التهديدات والمضايقات المستمرة واحتجاز أولئك الذين يرغبون في التعبير عن حقوقهم الديمقراطية بالمشاركة في المؤتمر .

١١- يعرب عن قلقه البالغ إزاء التدهور الخطير للوضع الإنساني في الصومال ويناشد جميع الدول الأعضاء والمجتمع الدولي ككل مواصلة تقديم المساعدات الإنسانية إلي الذين يحتاجون إليها في الصومال.

١٢- يجدد دعوته إلي جميع الدول الأعضاء كي تلتزم بحظر الأسلحة الذي فرضته الأمم المتحدة علي الصومال لتجنب تصعيد حدة النزاع وكذلك منع استخدام الصومال كمركز انطلاق للأعمال الإرهابية ضد الدول المجاورة .

١٣- **يقدم** دعمه السياسي والمادي الكامل للنتائج التي تمخض عنها مؤتمر السلام الوطني في الصومال الذي هو في مرحلته الأخيرة الآن .

١٤- **يناشد** المجتمع الدولي ممارسة أقصي ضغط ممكن علي أولئك الذين لا يزالون يشتركون في الأنشطة العدائية الرامية إلي تقويض وإعاقة العملية والذين يحرمون الشعب الصومالي من حقوقه الثابتة في المشاركة في المؤتمر الذي يسعى إلي تقرير مستقبلهم السياسي .

١٥- **يناشد بقوة** المجتمع الدولي ككل (الهيئة الحكومية المشتركة للتنمية، ومنظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة ، وجامعة الدول العربية والاتحاد الأوروبي ومنظمة المؤتمر الإسلامي وحركة عدم الانحياز ...إلخ) تقديم المساعدات اللازمة إلي الإدارة الانتقالية الوطنية الممكنة في الصومال، وخاصة المساعدات اللازمة للتعمير والتنمية وإعادة بناء المؤسسات.

—

مقـــرر

بشأن التحضير للمؤتمر الوزاري حول

الانتشار والتداول والاتجار غير المشروع

بالأسلحة الصغيرة والخفيفة،

الوثيقة CM/2165 (LXXII)

إن المجلس ،

١- يحيط علما بالتقرير عن اجتماع الخبراء الأفريقيين.

٢- يرحب بنتائج الاجتماع القاري الأول للخبراء الأفريقيين حول الانتشار والتداول والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة ، ويطلب من جميع الدول الأعضاء أن تقوم بدراسة المقترحات ذات الصلة والواردة في تقرير الاجتماع.

٣- يشجع جميع الدول الأعضاء علي المشاركة بصورة كاملة في المؤتمر الوزاري حول الانتشار والتداول والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة والذي من المقرر عقده في باماكو ، في نهاية نوفمبر ٢٠٠٠، بغية تسهيل اعتماد موقف أفريقي موحد إزاء هذه المسألة قبل انعقاد المؤتمر الدولي للأمم المتحدة في ٢٠٠١.

—

مقـــرر

بشأن القضية الفلسطينية

الوثيقة CM/2167 (LXXII)

إن المجلس ،

١- **يحيط علما** بتقرير الأمين العام عن القضية الفلسطينية.

٢- **يذكّر** بقرارات الأمم المتحدة حول القدس وخاصة قرارات الجمعية العامة ، ٣٠٣/١٨١ و٢٧/٥٤ وكذلك قرارات مجلس الأمن ٢٤٢، ٤٧٦،٤٦٥،٢٥٢ و ٤٧٨ ويدعو إلي احترام هذه القرارات.

٣- **يؤكد مجددا** حق الشعب الفلسطيني بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية، في ممارسة حقوقه الوطنية الثابتة بما في ذلك حقه في العودة إلي وطنه واسترداد ممتلكاته وتحديد مصيره وإقامة دولة مستقلة علي ترابه الوطني تكون القدس الشرقية عاصمة لها ، طبقا لمبادئ القانون الدولي والقرارات ذات الصلة الأخرى للأمم المتحدة.

٤- **يدرك** الطابع الملزم للقرار رقم ٢٣٧ الصادر عن مجلس الأمن للأمم المتحدة والذي **يدعو** إلي عودة الفلسطينيين الذين تم تشريدهم في عام ١٩٦٧ وكذلك المواثيق ذات الصلة الأخرى وخاصة القرار رقم ١٩٤ (١٩٤٨) الصادر عن الجمعية العامة التابعة للأمم المتحدة والذي ينص علي عودة اللاجئين الفلسطينيين إلي ديارهم واستعادة ممتلكاتهم ويطالب إسرائيل بالوفاء بالتزاماتها كما يدعو أيضا إلي إنشاء لجنة تحت رعاية الأمم المتحدة لضمان تحقيق عملية العودة.

٥- **يشيد** بالتقدم المحرز في عملية السلام الإسرائيلية – الفلسطينية بما في ذلك التوقيع يوم ٤ سبتمبر ١٩٩٩ ، علي مذكرة شرم الشيخ بين إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية .

٦- **يعرب عن قلقه** إزاء انقضاء الموعد النهائي وهو ١٣ فبراير ٢٠٠٠ حسبما هو محدد في مذكرة شرم الشيخ لإبرام اتفاقية إطارية ، دون

تحقيق الأهداف والمبادئ المتعلقة بانسحاب القوات الإسرائيلية من الأراضي الفلسطينية المحتلة وإقامة خط الممر الآمن الشمالي ، والإفراج عن جميع السجناء السياسيين وتنفيذ التعهدات الاقتصادية .

٧- يحيي قيادة منظمة التحرير الفلسطينية علي ما تتحلى به من صبر وحكمة وعلي التزامها المستمر بتحقيق السلام الشامل .

٨- يناشد القيادة الإسرائيلية الحالية التي اتخذت خطوات إيجابية حتى الآن لتعزيز عملية السلام ، أن تجدد التزامها بجدية بطريق الحوار والمفاوضات وكذلك أن تضع حدا لسياسة التوسع وإقامة المستوطنات اليهودية الجديدة في الأراضي الفلسطينية المحتلة مما يشكل انتهاكا للقانون الدولي والقانون الإنساني الدولي وكذلك لنص وروح الاتفاقيات التي تم التوصل إليها .

٩- يؤكد من جديد الحاجة إلي الالتزام بـ ١٣ سبتمبر ٢٠٠٠ كأقصى موعد للتوصل إلي اتفاق حول الوضع النهائي، ويؤيد تحقيق إنشاء دولة فلسطينية مستقلة وذات سيادة علي أرض فلسطين تكون القدس الشرقية عاصمة لها.

١٠- يناشد إسرائيل تنفيذ الاتفاقيات التي تم التفاوض عليها من قبل، ويحث الطرفين علي تكثيف جهودهما للسلام بهدف البحث عن حل عادل وسلمي ودائم للنزاع وكذلك استعادة الحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني من أجل كفالة إحلال السلام الدائم والأمن والاستقرار في المنطقة .

—

مقـــرر

بشأن الوضع في الشرق الأوسط ،

الوثيقة CM/2168 (LXXII)

إن المجلس،

١- **يحيط علما** بتقرير الأمين العام عن الوضع في الشرق الأوسط.

٢- **يذكر** بجميع القرارات ذات الصلة التـــي أجازهـــا مؤتمـــر رؤســـاء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية، ومجلس الوزراء حول الوضـــع فـــي الشرق الأوسط والتي تؤكد أن قضية فلسطين هي جوهـــر الصـــراع فـــي الشرق الأوسط، وأنه لا يمكن إحلال سلام شامل وعـــادل ودائـــم مـــا لـــم تنسحب إسرائيل من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، بما فيـــها القدس الشرقية، ومرتفعات الجولان السورية، وما لـــم يمـــارس الشـــعب الفلسطيني حقوقه الوطنية الثابتة، وفقا لقرارات الأمم المتحـــدة، وخاصـــة القرارات (478 ,465,338,242) الصادرة عن مجلس الأمن وقرار الجمعيـــة العامة رقم ١٨١ لعام ١٩٩٧ على أساس مبدأ الأرض مقابل السلام.

٣- **يدعو** إلى مبادرة تقوم على اتخاذ كافة التدابـــير اللازمـــة لكفالـــة الـــتزام إسرائيل بمرجعية مؤتمر مدريد، ومبدأ الأرض مقـــابل الســـلام، وكذلـــك التطبيق الكامل لجميع الاتفاقات والالتزامات التي تم التعهد بها بالنسبة لكافة مسارات عملية السلام.

٤- **يحث** الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على ضمان التزام إســـرائيل الكـــامل بالقرارات الصادرة عن الأمم المتحدة والوكالة الدوليـــة للطاقـــة الذريـــة، القاضية باستخدام إسرائيل منشآتها النووية للأغراض السلمية، وإرغامـــها على فتح منشآتها النووية للتفتيش الدولي. وقد حذر مجلس الأمن والوكالـــة

الدولية للطاقة الذرية من التهديدات الخطيرة التي قد يشكلها تسرب الإشعاعات من مفاعل " ديمونه " في غياب التفتيش الدولي.

٥- **يؤكد - من جديد -** مساندته لاقتراح الرئيس محمد حسنى مبارك، رئيس جمهورية مصر العربية، بشأن إعلان الشرق الأوسط منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل.

٦- **يحث** الحكومة الإسرائيلية على الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، والامتناع عن صنع وإنتاج واختبار وامتلاك الأسلحة النووية ووضع مرافقها النووية تحت الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٧- **يدعو** إلي استئناف المفاوضات بين إسرائيل وسوريا علي أساس القرارين ٢٤٢ و ٣٣٨ لمجلس الأمن للأمم المتحدة والمبادئ التي تقوم عليها عملية السلام والتي تم تحديدها خلال مؤتمر مدريد .

٨- **يحث** جميع الأطراف المعنية على استئناف المفاوضات بغية تهيئة الظروف الملائمة لإحلال سلام دائم في المنطقة.

٩- **يحيط علما** بانسحاب القوات الإسرائيلية من جنوب لبنان وبالجهود التي تبذلها الأمم المتحدة من أجل عودة المنطقة إلى وضعها الطبيعي.

مقـــرر

بشأن صندوق السلام لمنظمة الوحدة الأفريقية

الوثيقة CM/2170 (LXXII)

إن المجلس ،

١- يحيط علماً بتقرير الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقيـــة عـــن صنـــدوق الســـلام.

٢- يعرب عن تقديره لجميع الدول الأعضاء والمانحين للدعـــم المـــالي الـــذي مازالوا يقدمونه لأعمال منظمة الوحدة الأفريقيـــة وآليـــة منـــع النزاعـــات وإدارتها وتسويتها .

٣- يشيد بالدول الأعضاء التي قدمت مساهمات طوعية إلي صنـــدوق الســـلام لمنظمة الوحدة الأفريقية ويناشد الدول التي لم تقدم مساهمات طوعية إلـــي الصندوق أن تفعل ذلك .

٤- يعرب عن قلقه لأن تمويل الأنشطة التنفيذية لآلية منظمة الوحدة الأفريقيـــة يعتمد ، إلي حد كبير، علي مصادر التمويـــل الخارجيـــة. ويحـــث الـــدول الأعضاء علي لعب دور أكبر في تمويل صندوق السلام لمنظمـــة الوحـــدة الأفريقية .

٥- يشجع الأمانة العامة علي استكشاف طرق ووسائل تعبئة المـــوارد الماليـــة الكافية لصندوق السلام من مصادر غير حكومية وغير تقليدية بما في ذلـــك مجتمعات الأعمال الأفريقية .

—

مقـــرر

بشأن وضع اللاجئين والعائدين

والمشردين في أفريقيا ،

الوثيقة CM/2171 (LXXII)

إن المجلس ،

١- **يحيط علما** بتقرير لجنة منظمة الوحدة الأفريقية بشأن اللاجئين والعـــائدين المشردين في أفريقيا.

٢- **يناشد** الدول الأعضاء كيما تستمر في معالجة الأسباب الرئيســـية لمشـــكلة اللاجئين والمشردين **ويحث** البلدان الأصلية على توفير الظروف المواتيـــة للعوّدة الطوعية للاجئين طبقا للصكوك القانونية الدولية الخاصة باللاجئين.

٣- **يعرب عن بالغ قلقه** إزاء معاملة اللاجئين في أفريقيا، الذيـــن لا يحظـــون بالاهتمام اللازم وبالموارد الضرورية مقارنة بالمساعدة الممنوحة للاجئيـــن في المناطق الأخرى من العالم .

٤- **يحث** المجتمع الدولي علي توفير دعم ومساعدة بما فيه الكفاية للاجئين فـــي أفريقيا وبما يتناسب مع حجم الموارد المتاحة للاجئين في أماكـــن أخـــرى من العالم .

٥- **يثني** علي بلدان اللجوء التي مازالت تستقبل اللاجئين وتقدم لهم يد المساعدة علي الرغم من الصعوبات الاجتماعية والاقتصادية التي تعترضها والتـــي ازدادت تفاقما في الآونة الأخيرة ، جراء الكـــوارث الطبيعيـــة المتمثلـــة – بخاصة – في الفيضانات والجفاف. **ويحث أيضا** بلدان اللجوء علي وضـــع البرامج الرامية إلي توعية البلدان المضيفة بمحنة اللاجئيـــن نظـــرا لمـــا يعانونه من عداء متزايد في العديد من بلدان اللجوء.

٦- **يعرب عن شكره** للبلدان الأعضاء في منظمة الوحدة الأفريقيـــة وللمجتمـــع الدولي وبخاصة الوكالات الإنســـانية التـــي تقـــدم مســـاعداتها لضحايـــا الفيضانـــات والجفاف والمجاعة في البلدان الأفريقية المتضـــررة **ويوجـــه**

إليها نداء لمواصلة تقديم هذه المساعدة الضرورية للغاية لتلبية الاحتياجات العاجلة وتنفيذ برامج إعادة البناء علي الأمد الطويل .

٧- يدعو إلي تعزيز التعاون بين منظمة الوحدة الأفريقية ومنظومة الأمم المتحدة ووكالاتها وبخاصة مع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية بغية مواءمة أعمالها في مجال مكافحة ويلات الكوارث الطبيعية أو تلك التي يتسبب فيها الإنسان في أفريقيا.

٨- يصادق علي خطة التنفيذ الشاملة التي إعتمدها الاجتماع الخاص المشترك بين منظمة الوحدة الأفريقية/المفوضية السامية لشؤون اللاجئين للخبراء الفنيين الحكوميين وغير الحكوميين الذي عقد في كوناكري (غينيا) من ٢٧ إلي ٢٩ مارس ٢٠٠٠ بمناسبة الاحتفال بالذكري الثلاثين لاتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية بشأن اللاجئين وكذلك توصيات الحلقة الدراسية السادسة لمنظمة الوحدة الأفريقية واللجنة الدولية للصليب الأحمر حول القانون الإنساني الدولي، المعقودة يومي ١٥ و ١٦ مايو ٢٠٠٠ بأديس أبابا، إثيوبيا.

٩- يناشد الدول الأعضاء العمل علي كفالة تنفيذ ورصد خطة التنفيذ الشاملة بصورة كاملة ، وكذلك التوصيات الصادرة عن الحلقة الدراسية السادسة لمنظمة الوحدة الأفريقية/اللجنة الدولية للصليب الأحمر حول القانون الإنساني الدولي.

١٠- يناشد المجتمع الدولي توفير الموارد والأموال اللازمة لتنفيذ كل من الخطة والتوصيات الصادرتين عن الاجتماعين المذكورين.

١١- يوافق علي اقتراح رئيس اللجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين الرامية إلي إعلان يوم ٢٠ يونيو من كل سنة "اليوم العالمي للاجئين".

—

مقـــرر

بشأن الصندوق الخاص للمساعدات الطارئة في حالات الجفاف والمجاعة في إفريقيا ،

الوثيقة CM/2157 (LXXII)

إن المجلس ،

١- **يحيط علما** بتقرير الأمين العام عن الصندوق .

٢- **يوافق** على توصيات الدورة العادية الرابعة والعشرين للجنة توجيه الصندوق لا سيما الشكل الموحد لعرض الطلبات.

٣- **يدعو** الدول الأعضاء التي استفادت من مساعدة الصندوق أن تعجل بتقديم تقاريرها حول تنفيذ مشاريعها حتى تسمح للأمانة بإجراء عملية تقييمها لتعزيز مصداقيتها بشأن إدارة الموارد المالية للصندوق.

٤- **يحيط علما مع الشعور بالقلق الشديد** بوضع انعدام الأمن الغذائي السائد حاليا في عدة مناطق من أفريقيا وبالاحتياجات المتزايدة باستمرار للسكان ضحايا الجفاف والمجاعة،

٥- **يشيد** بالدول الأعضاء التي قدمت مساهمات طوعية وكذلك التي أوفت بتعهداتها تجاه الصندوق الخاص للمساعدات الطارئة .

٦- **يوجه مجددا نداءه** للدول الأعضاء وللمجتمع الدولي لتقديم المساندة المالية والمادية إلى الصندوق الخاص حتى يسمح له بمواصلة عمله التضامني.

٧- **يطلب من ناحية أخرى** إلى الدول الأعضاء التي أعلنت عن تقديم مساهمات طوعية في هراري أن تفي بالتزاماتها.

٨- **يطلب** من الأمانة توجيه أنشطة الصندوق الخاص نحو المسائل ذات الطابع العاجل بدلا من تمويل مشاريع التنمية.

٩- **يأخذ علما أيضا** بعرض جمهورية نيجيريا الاتحادية استضافة المقر الرئيسي للمركز الأفريقي لإدارة الكوارث .

—

مقـــرر
بشأن التقرير المرحلي عن تنفيذ
برنامج عمل عقد التعليم في أفريقيا،
الوثيقة CM/2172 (LXXII)

إن المجلس ،

١- يحيط علما بالتقرير.

٢- يؤكد من جديد توصياته للدول الأعضاء بالمبادرة إلي تنفيذ برنامج عمـــل عقد التعليم ، علي الصعيد الوطني .

٣- يوافق علي استراتيجية الأمين العام الذي فضل إعطاء الأولوية لاتباع نـهج وإدارة إقليميين للعقد ، ولا سيما تنظيم حلقات دراســـية إقليميـــة وإنشـــاء هياكـــل تنسيق إقليمية.

٤- يشيد ، في هذا الصدد ، بجمهورية جامبيا وأمانة المجموعـــة الاقتصاديـــة لدول غرب أفريقيا لإسهامهما القيم في تنظيم الحلقـــة الدراســـية الإقليميـــة المكرسة لدول غرب أفريقيا في بانجول ، في ينـــاير ٢٠٠٠ ، ولمبـــادرة كلتيهما بإنشاء هياكل تنسيق ومتابعة إقليمية ملائمة .

٥- يطلب إلي الأمين العام اتخاذ التدابير اللازمة لضمان انعقاد كّل من لجنـــة التسيير واللجنة التنفيذية للعقد مرة في السنة .

٦- يوافق علي توصية لجنة التسيير بقبول أمانة رابطة تنمية التعليم كعضو في لجنة تسيير العقد .

٧- يقرر إنشاء ما يلي :

- فريق عمل معني بالجوانب المالية للعقد .
- فريق عمل مكلف بالجوانب الفنية لتنسيق المتابعة وتقييـــم أنشـــطة العقد.

- فريق من الشخصيات البارزة يضطلع بصفة فردية وجماعية بأنشطة لكسب التأييد للتعليم في أفريقيا والتوعية به والتعبئة له، **ويطلب** إلي الأمين العام القيام بتحديد معايير الاختيار واتخاذ التدابير اللازمة لتشكيل هذا الفريق .

٨- **يدعو** الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الأفريقية والشركاء المعنيين إلي الأخذ في الحسبان للتقييم الذي قام به المؤتمر العالمي حول توفير التعليم للجميع، المعقود في داكار، في أبريل ٢٠٠٠ ، وإلي بذل قصارى الجهد حتى يتسنى لأفريقيا الوفاء بما التزمت به خلال هذا المؤتمر .

٩- **يدعو أيضا** ، في هذا الصدد ، الدول الأعضاء إلي حشد الموارد المالية علي الصعيد الوطني لصالح التعليم علي أساس توصيات فريق العمل المعني بالجوانب المالية للعقد .

١٠- **يدعو** المؤسسات/المنظمات الدولية والشركاء الثنائيين والمتعددي الأطراف المعنيين إلى تقديم الدعم إلي الأمانة العامة في عملية حشد الموارد الإضافية اللازمة لتنفيذ برنامج عمل العقد ، وكذلك المشاريع الإقليمية التي يتم تحديدها علي مستوي كل من المجموعات الاقتصادية الإقليمية .

١١- **يقرر في الختام** إنشاء صندوق لتنمية التعليم في أفريقيا ، **ويناشد** المانحين الإسهام بسخاء في هذه الصندوق .

—

مقـــرر

بشأن تقرير المؤتمر السادس لوزراء الصحة الأفريقيين

المنعقد في القاهرة، مصر، من ١٨ إلى ٢١ أكتوبر ١٩٩٩،

الوثيقة CM/2173 (LXXII)

إن المجلس ،

١- **يحيط** علما بالتقرير.

٢- **يذكر** بإعلان أديـــس أبابـــا (١٩٨٧) حـــول الصحـــة كأســـاس للتنميـــة- AHG/DECL.1(XXIII) وغيره من الإعلانات والمقـــررات والقـــرارات اللاحقة حول الصحة والتي تم اعتمادها خلال العقد الماضي.

٣- **يوافق** على التوصيات الصادرة عن المؤتمر الســـادس لـــوزراء الصحـــة الأفريقيين الذي عقد من ١٨ إلى ٢١ أكتوبر ١٩٩٩ في القاهرة، مصر.

٤- **يوافق** أيضا على:

أ) التزام واجادوجو بالعمل من أجـــل تنفيـــذ الإعلانـــات والمقـــررات والتوصيات الصادرة عن مؤتمر رؤساء دول وحكومـــات منظمـــة الوحدة الأفريقية والهادفة إلى تعزيـــز مكافحـــة متلازمـــة نقص المناعـــة المكتسب/ الإيدز في أفريقيا.

ب) موقف الجزائر الموحد وخطة عملها حول استراتيجية دعم الأيتـــام والأطفال الضعفاء المصابين بمتلازمـــة نقـــص المناعـــة المكتســـب/ الإيدز.

ج) مناشدة الجزائر الصادرة عن لجنة العمل والشؤون الاجتماعية التابعة لمنظمة الوحدة الأفريقية بشأن تكثيف مكافحة الإيدز في أفريقيا.

٥- **يحث** الدول الأعضاء على التعجيل بإصلاح قطاع الصحة مع التركيز علـــى إدخال استراتيجيات الوقاية من الأوبئة ومكافحتها في نظام الرعاية الصحية الأولية وتعزيز مستويات التدريب وإجراء دراسات من أجل إنشاء مركـــز

أفريقي للتدريب . وفي هذا الصدد، **يطلب** من الأمين العام، بالتعاون مع الشركاء في التنمية، إعداد خطة عمل لإصلاح قطاع الصحة في أفريقيا جنبا إلى جنب مع آلية للمتابعة.

٦- **يناشد** المجتمع الدولي وجميع الشركاء في التنمية الإلغاء التام للديون المستحقة على البلدان الأفريقية وذلك للإفراج عن الموارد التي يمكن توجيهها نحو تمويل إصلاح قطاع الصحة.

٧- **يطلب أيضا** من الأمين العام اتخاذ التدابير اللازمة في هذا الشأن وتقديم تقرير عن التقدم المحرز في هذا المجال إلى الدورة العادية الثالثة والسبعين للمجلس.

—

مقـــرر
بشأن الدورة العادية الثالثة والعشرين
للجنة العمل والشؤون الاجتماعية التابعة
لمنظمة الوحدة الأفريقية ،
الوثيقة CM/2174 (LXXII)

إن المجلس ،

١- **يحيط** علما بالتقرير.

٢- **يوافق** على التوصيات الصادرة عن الدورة العادية الثالثة والعشرين للجنة العمل والشؤون الاجتماعية التابعة لمنظمة الوحدة الإفريقية وعلى جميع الوثائق ذات الصلة المتضمنة فيها.

٣- **يناشد** الدول الأعضاء إنشاء آليات للهيكل الثلاثي وللحوار الاجتماعي تضم كافة مجموعات المجتمع المدني بما في ذلك النساء والشباب وإلى إظهار الإرادة السياسية والالتزام والموقف الإيجابي تجاه الحوار الاجتماعي.

٤- **يناشد أيضا** الدول الأعضاء ومنظمة العمل الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي القيام علي جناح السرعة بوضع استراتيجية للتمويل وحشد موارد كافية لتيسير توسيع برنامج "توفير الوظائف من أجل أفريقيا" ليشمل جميع الدول الأعضاء وذلك لضمان جدواه واستمراره.

٥- **ويناشد أيضا** الدول الأعضاء إيلاء عناية أكبر لموضوع مكافحة المخدرات في القارة وتقديم دعمها المادي والمالي للجهة المختصة لمكافحة المخدرات في منظمة الوحدة الأفريقية.

٦- **يحث** الدول الأعضاء على تنشيط وزيادة بل وتوسيع تغطية أنظمتها للضمان الاجتماعي وعلى التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٠٢ لعام ١٩٥٢ حول أدنى معايير الضمان الاجتماعي، **ويطلب** من الأمانة العامة، بدعم مالي وفني من منظمة العمل الدولية وغيرها من الشركاء الاجتماعيين الآخرين، تنظيم اجتماعات للخبراء حول توسيع وإصلاح نظام الضمان الاجتماعي في إفريقيا.

٧- **يحث** الدول الأعضاء أيضا، بمساعدة من المنظمة الدولية للهجرة، على وضع استراتيجية إفريقية للموارد البشرية ترمي إلى الاستخدام والتنمية الفعالة للمهارات وإعادة تدريب الخبراء والحد من هجرة العقول من أفريقيا.

٨- **يكرر التأكيد** على الحاجة الملحة لقيام الدول الأعضاء بالتصديق على الاتفاقية رقم ١٨٢ حول أسوأ أشكال عمل الطفل واتخاذ الإجراءات فورا لحماية الطفل ومكافحة عمله، **ويحث** الدول الأعضاء التي صدقت على الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته، على تقديم أسماء مرشحيها إلى الأمانة وذلك للتعجيل بتشكيل لجنة حقوق الطفل ورفاهيته.

٩- **يطلب** من الدول الأعضاء، بمساعدة من منظمة الصحة العالمية، وبرنامج الأمم المتحدة بشأن الإيدز واليونيسيف ومنظمة العمل الدولية، تنفيذ التوصيات الواردة في الموقف الموحد وخطة العمل بشأن "استراتيجيات دعم الأيتام والأطفال الضعفاء المتأثرين بمتلازمة نقص المناعة المكتسب/ الإيدز" الصادرين في الجزائر العاصمة، الجمهورية الجزائرية في إبريل ٢٠٠٠.

١٠- **يناشد** الدول الأعضاء وجميع الأطراف المعنية اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتنفيذ أحكام الإعلان حول العقد الأفريقي للمعوقين (١٩٩٩ - ٢٠٠٩).

١١- **يطلب** من الأمين العام أيضا تنظيم اجتماع لوضع استراتيجية حول الطريقة التي يمكن بها لجميع العناصر الفاعلة حشد كفاءتها ومواردها وقدراتها

لضمان تنفيذ خطتي عمل داكار وبيجين وكذلك وثيقة النتائج التي تم اعتمادها خلال الدورة الخاصة للجمعية العامة للأمم المتحدة حول الاستعراض نصف المرحلي لخطة عمل بيجين، التي عقدت في نيويورك، في يونيو ٢٠٠٠.

—

مقـــرر

بشأن المعهد الثقافي الأفريقي العربي،

الوثيقة CM/2176 (LXXII)

إن المجلس ،

١- **يحيط علما** بتقرير الأمين العام عن المعهد الثقافي الأفريقي العربي.

٢- **يؤكد** أحكام قراره CM/RES.994(XLII) الصادر في أديس أبابا في يوليو ١٩٨٥، والذي يعتمد المجلس بموجبه النظام الأساسي للمعهد الثقافي الإفريقي العربي.

٣- **يعتمد** الاتفاق المبرم بين منظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية والذي ينص على أن مقر المعهد ومنصب المدير العام المساعد يخصصان لدولتين عضويين في منظمة الوحدة الأفريقية، بينما يشغل منصب المدير العام من الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية.

٤- **يقرر** أن تستضيف جمهورية مالي مقر هذا المعهد وأن تشغل تشاد منصب نائب المدير العام.

٥- **يحث** الأمين العام على دفع حصة منظمة الوحدة الأفريقية في الميزانية لبدء أنشطة المعهد علما بأن مسألة تمويل الميزانية العادية سوف يقررها المجلس التنفيذي.

٦- **يحث أيضا** الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية على إجراء اتصالات مع الأمين العام لجامعة الدول العربية بغية عقد اجتماع المجلس التنفيذي للمعهد في أسرع وقت ممكن.

٧- **يطلب** إلى الأمين العام إرسال بعثة ميدانية لزيارة المباني والتعرف على التسهيلات التي يمنحها البلد المضيف لمقر المعهد لإتاحة بدء أنشطته.

٨- **يطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الدورة العادية الثالثة والسبعين لمجلس الوزراء حول التدابير التي اتخذت في هذا الصدد.

—

مقـــرر

بشأن التعاون الإفريقي العربي،

الوثيقة CM/2158 (LXXII)

إن المجلس ،

١- **يحيط علما** بتقرير الأمين العام عن التعاون الأفريقي العربي.

٢- **يلاحظ بقلق بالغ** عدم عقد اجتماعات أجهزة صنع السياسات.

٣- **يناشد** الدول الأفريقية والعربية تنشيط وإحياء التعاون الأفريقي العربي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٤- **يطلب** إلى الأمين العام مواصلة اتصالاته مع نظيره في جامعة الدول العربية لعقد اجتماع لجنة التنسيق واللجنة الدائمة في أقرب وقت ممكن.

٥- **يحث** الأمانة العامة علي إجراء دراسة واتخاذ تدابير ملموسة لتنفيذ التوصيات الواردة في المذكرة رقم CM/INFO (EGYPT) التي قدمتها جمهورية مصر العربية والتي وافقت عليها الدورة العادية السبعون لمجلس الوزراء ورفع تقرير إلي الدورة العادية الثالثة والسبعين لمجلس الوزراء بشأنها.

٦- **يطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يعيد النظر مع الأمين العام لجامعة الدول العربية في إمكانية إعداد برنامج جديد للتعاون يأخذ في الاعتبار التوجهات الجديدة للكيانين ويبحث عن مجالات تعاون أخرى ،

٧- **يرحب** بالدعوة الموجهة من الحكومة الجزائرية لاستضافة الدورة الثانية عشرة للجنة الدائمة للتعاون الأفريقي العربي.

٨- **يشكر** الحكومة اللبنانية على الترتيبات الجيدة التي اتخذتها لتنظيم المعرض التجاري الإفريقي العربي الخامس،

٩- **يدعو** جميع الدول الأعضاء إلى المشاركة التامة والفعالة في المعرض التجاري الإفريقي العربي الخامس.

—

مقـــرر

بشأن وضع معاهدات منظمة الوحدة الأفريقية

الوثيقة CM/2159 (LXXII)

إن المجلس ،

١- **يحيط علما** بتقرير الأمين العام عن وضـــــع معـــاهدات منظمـــة الوحـــدة الأفريقية.

٢- **يحث** كل الدول الأعضاء علي التوقيع علي المعاهدات التي اعتمدتها تحـــت إشراف منظمة الوحدة الأفريقية والمصادقة عليها بغية ضمان تنفيذ أكـــــثر فعالية لهذه المعاهدات.

مقـــرر

بشأن مشروع اتفاقية التعاون بين

منظمة الوحدة الأفريقية وبرنامج الغذاء العالمي،

الوثيقة CM/2160 (LXXII)

إن المجلس ،

١- **يحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن مشروع اتفاقية التعاون بيـــن منظمـــة الوحدة الأفريقية وبرنامج الغذاء العالمي .

٢- **يوافق** علي مشروع اتفاقية التعاون، **ويخول** للأمين العام حق التوقيع عليه.

—

مقـــرر

بشأن الاتفاقيات حول تسليم المجرمين

والمساعدة القانونية المتبادلة ،

الوثيقة CM/2152 (LXXII) ADD.1

إن المجلس ،

١- يحيط علما بالتقرير عن مشـــاريع الاتفاقيـــات حـــول تســـليم المجرميـــن والمساعدات القانونية المتبادلة الذي قدمته جمهورية أوغندا.

٢- يوصي بإحالة مشاريع الاتفاقيات إلى جميـــع الـــدول الأعضـــاء لإجـــراء المشاورات الملائمة وإبداء الملاحظات والتعليقات بشأنها.

٣- يطلب إلى الأمين العام عقد اجتماع لجميع الدول الأعضاء علـــى مســـتوى الخبراء والوزراء لبحث مشاريع الاتفاقيات ولهذا الغرض يأمر بالصرف.

٤- يطلب إلى الأمين العام أيضا تقديم تقرير إلـــى الـــدورة العاديـــة الرابعـــة والسبعين لمجلس الوزراء في هذا الشأن.

—

مقـــرر

بشأن احترام الهدنة الأولمبية في أفريقيا

إن المجلس ،

١- **يؤكد** علي أهمية المبادرة التي قامت بها اللجنة الدولية الأولمبيـــة لصـــالح السلام ومساعدتها الفنية والإنسانية للحركة الرياضية في أفريقيا .

٢- **يشجب بشدة** استمرار النزاعات المسلحة التي تؤثر علي النساء والأطفـــال والشباب ، علي وجه الخصوص ، في أفريقيا.

٣- **يذكّر** بأن مؤتمر رؤساء الدول والحكومات بإعلانه عام ٢٠٠٠ عاماً للسلام والأمن والتضامن في أفريقيا ، إنما دعا بذلك جميع الدول الأعضاء إلي أن تلتزم بالتسوية السلمية للنزاعات المسلحة في أفريقيا بحلـــول نهايـــة ســـنة ٢٠٠٠.

٤- **يحث** الدول الأعضاء وكافة أطراف النزاع علي احترام الهدنـــة الأولمبيـــة خلال الدورة السابعة والعشرين للألعاب الأولمبية التي ستقام في ســـيدني، استراليا ، في الفترة من ١٥ سبتمبر إلي أول أكتوبر ٢٠٠٠ ، وإلي جعـــل الهدنة الأولمبية أداة للسلام والحوار والمصالحة في مناطق النزاع .

٥- **يحث** الدول الأعضاء على المبادرة باحترام الهدنة الأولمبية ، علـــى نحـــو فردي وجماعي ، والسعي إلي تسوية جميع الخلافـــات بـــالطرق الســـلمية والدبلوماسية، وذلك وفقا للأهداف والمبادئ الواردة فـــي ميثـــاقي منظمـــة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة .

٦- **يطلب** إلي الأمين العام أن يعمل علي ضمان احترام الدول الأعضاء للهدنـــة الأولمبية في جميع الدول الأعضاء والتعاون الوثيق مـــع منظومـــة الأمـــم المتحدة واللجنة الأولمبية الدولية ، علي تحقيق هذا الهدف.

—

مقـــرر

بشأن الشراكة العالمية لصالح الأطفال:

"أطفال أفريقيا ، مستقبل أفريقيا"

إن المجلس ،

١- يحث الدول الأعضاء على تأييد الشراكة العالمية لصالح الأطفال من أجـــل ضمان مساهمة أفريقيا الجوهرية في مـــداولات الـــدورة الخاصـــة بشـــأن الأطفال للجمعية العامة للأمم المتحدة في ٢٠٠١ .

٢- يحث أيضا الدول الأعضاء على حضور الدورة الخاصة بشـــأن الأطفـــال على أعلى مستوى ممكن .

٣- يطلب من الدول الأعضاء تعيين ممثلين عنها في عملية التحضير للـــدورة الخاصة بغية ضمان وضع جدول أعمال قائم علي رؤيـــة قابلـــة للتطبيـــق لصالح أطفال أفريقيا في العقد القادم .

٤- يطلب أيضا من الأمانة العامة تحديد موقف أفريقي موحـــد بالتشـــاور مـــع المؤسسات الأفريقية والدولية ذات الصلة وكذلك منظمات المجتمع المدنـــي لتقديمه إلي الدورة الخاصة للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الأطفال على أن تقوم لجنة العمل والشؤون الاجتماعية التابعة لمنظمة الوحدة الأفريقيـــة ببحث هذا الموقف الأفريقي الموحد مع العنصر الأفريقي للشراكة العالميـــة لصالح الأطفال خلال دورتها القادمة .

—

مقـــرر

بشأن التقرير عن الترشيد والاستخدام الأمثل للمراكز الإقليمية للتدريب وبناء القدرات في أفريقيا، الوثيقة CM/2152 (LXXII) ADD.3

إن المجلس ،

١- **يحيط علما** بالتقرير .

٢- **يقّر** بما تكتسيه المراكز الإقليمية من أهمية وما تنهض بـــه مـــن دور فـــي تدريب الكوادر في أفريقيا .

٣- **يقّر أيضا** بأن ثمة مشكلة حقيقية تواجه هذه المراكز، **ويلاحـــظ – بقلـــق –** الحالة السيئة لمراكز التدريب المذكورة، **ويسلم** بأنه من الضروري توفـــير دعم فنّي لها وتزويدها بموارد مالية وبشرية لتمكينها من البقاء.

٤- **يطلب** إلي الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الأفريقية إجراء عمليتي جرد وتقييم لجميع مراكز التدريب الموجودة في القارة واقتراح السبل والوسائل الكفيلـــة بالمساعدة علي إعادة تأهيلها مع تحديد المساعدة التي يمكن للأمانة العامـــة أن تقدمها لهذا الغرض.

٥- **يطلب أيضا** إلي الأمين العام أن يقدم تقريراً حول المسألة إلي الدورة العادية الرابعة والسبعين لمجلس الوزراء .

—

مقـــرر
بشأن التطورات في زيمبابوي

إن المجلس ،

١- **يذكّر ويؤكد مجدداً** بيانه الصادر في طرابلس في ٢ يونيـــو ٢٠٠٠ فيمـا يتعلق بالتطورات في زيمبابوي ، ولا سيما تلك المتصلـــة بحـل مشـكلة الأراضي في هذا البلد .

٢- **يرحب** بالتقريرين اللذين قدمهما وزير خارجية جمهورية زيمبابوي والأميـن العام لمنظمة الوحدة الأفريقية بشأن إجـراء انتخابـات ديموقراطيـة فـي زيمبابوي في الفترة ٢٤ – ٢٥ يونيو ٢٠٠٠ .

٣- **يعرب عن تقديره** لفريق مراقبي منظمة الوحدة الأفريقية لعملـهم الجديـر بالثناء خلال تلك الانتخابات .

٤- **يعتبر** أن نتيجة الانتخابات بما في ذلك الإقبال الواسع من جانب النـاخبين انعكاسا ديموقراطيا حقيقيا لإرادة شعب زيمبابوي .

٥- **يثني** علي شعب زيمبابوي للطريقة السلمية والمنظمة التي مارسـوا بـها حقوقهم الديموقراطية في الانتخابات .

٦- **يعرب عن استيائه** للمحاولات التي قامت بها بعض الجهات الأجنبيـة ذات المصالح، من خلال صرف أموال طائلة للتـأثير علـي وسـائل الإعـلام والتدخل والتأثير علي نتيجة الانتخابات كتهديد للاستقلال الوطني .

٧- **يعتبر** أن حل مشكلة الأراضي مسألة حيوية للاستقرار والتنمية علي المـدى الطويل في زيمبابوي ويشدد علي المسؤولية الخاصة للمملكة المتحدة فـي هذا الصدد .

٨- **يناشد** المملكة المتحدة الوفاء بالتزاماتها طبقاً لاتفاق لانكستر هاوس بتقديم الموارد المالية اللازمة لحل مشكلة الأراضي في زيمبابوي لصالح الأشخاص المعنيين ولصالح السلام والعدل والمساواة .

٩- **يرحب** بجهود البلدان التي تسعي إلي تعزيز الحوار والوصول إلي اتفاق بين زيمبابوي والمملكة المتحدة بشأن مسألة الأراضي، **ويشجع** عليها.

مقـــرر
بشأن العام الدولي للمتطوعين

إن المجلس ،

١- **يحيط علما مع الارتياح** بالعرض الذي قدمه وفد مالي للأنشطة الجارية في البلدان الإفريقية المختلفة للتحضير للاحتفال بالعام الدولي للمتطوعين، **ويشجع** جميع الدول الأعضاء على مواصلة جهودها وخاصة فيما يتعلق بتشكيل اللجان الوطنية المعنية بالعام الدولي للمتطوعين وإعداد خطط العمل الوطنية.

٢- **يناشد** جميع الدول الأعضاء على الاستفادة من العام الدولي للمتطوعين في تعزيز العمل الطوعي من خلال زيادة الوعي العام بقيمة التطوع وخلق بيئة مواتية للعمل الطوعي.

٣- **يشجع أيضا** المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص على اتخاذ كافة التدابير الممكنة لتعزيز العمل الطوعي وخاصة على المستوى المحلي وبالتعاون، من بين جهات أخرى، مع السلطات المحلية، وقادة المجتمعات، ووسائل الإعلام، والمؤسسات الأكاديمية.

—

مقـــرر
بشأن الترشيحـــــات

إن المجلس ،

١- يحيط علما بالتقرير.

٢- يوافق على التوصيات الواردة في الفقرة ١٦ (أ) والفقرة ١٧ من التقرير.

٣- يقـــرر إجازة الترشيحات التالية :

أ) السفير أحمد خليل من مصر، لعضوية لجنة الأمم المتحـــدة لحقـــوق الإنسان للفـــــترة ٢٠٠١ – ٢٠٠٤ ، خـــلال الانتخـــابات المقـــرر إجراؤهـــا في سبتمبر ٢٠٠٠، في نيويورك.

ب) جمهورية مصر العربية لعضوية مجلـــس إدارة الوكالـــة الدوليـــة للطاقـــة الذرية وشغل المقعد المخصص للمجموعـــــة الإفريقيـــة – بالتناوب – للفترة ٢٠٠٠ –٢٠٠٢ ، خـــــلال الانتخابـــات المقـــرر إجراؤها في فيينا ، في سبتمبر ٢٠٠٠.

ج) البروفيسور موريس جليلي أهامها نزو ، من بنين لعضويـــــة لجنـــة الأمم المتحدة لحقوق الإنســـــان للفـــترة ٢٠٠١ – ٢٠٠٤ ، خـــلال الانتخابات المقرر إجراؤها في سبتمبر ٢٠٠٠ ، في نيويورك.

د) السفير مكسيم – ليوبولد زولنر دى ميديروس، مـــــن بنيـــن لشـــغل منصب المدير العام لمفوضية الأمـــــم المتحـــدة الســـامية لشـــؤون اللاجئين، خلال الانتخابات المقرر إجراؤها أثناء الدورة الخامســـــة والخمسين للجمعية العامة في نيويورك.

هـ) جمهورية جنوب إفريقيا، كعضو في المجلس الاقتصادي والاجتماعي للفترة التي تبدأ في يناير ٢٠٠١.

و) السيد راجسومر لالة ، من موريشيوس ، لإعادة انتخابه في لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، للفترة ٢٠٠١ – ٢٠٠٤ ، خلال الانتخابات المقرر إجراؤها في سبتمبر في نيويورك.

ز) جمهورية السودان لشغل أحد المقاعد غير الدائمة في مجلس الأمن للأمم المتحدة، للفترة ٢٠٠١ – ٢٠٠٢ ، طبقا لتوصية لجنة الترشيحات والمجموعة الإفريقية في نيويورك.

ح) السيد ف. بونوسامى ، من موريشيوس ، لشغل منصب رئيس مجلس المنظمة الدولية للطيران المدني، خلال الانتخابات المقرر إجراؤها في ٢٠٠١.

—

نظـــام

إن مجلس الوزراء :

بالنظر إلى ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية،

وبالنظر إلى المواد ١١، ١٢ و١٣ من المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية،

وبعد أن تدارس تقارير الأمين العام عن تنفيذ المعاهدة المذكورة وكذلك المقررات والنظم المعتمدة من القمة ومجلس الوزراء لمنظمة الوحدة الإفريقية المعقودين في الجزائر العاصمة،

ينظم ما يلي:

١- **تنفيذ مقررات ونظم الجماعة الاقتصادية الأفريقية :**

أ) يطلب إلي جميع الدول الأعضاء :

١) تنفيذ مقررات الجماعة الاقتصادية الأفريقية والسهر علي أن تعكس تشريعاتها الوطنية مقررات الجماعة وتأخذها بعين الاعتبار كما ينبغي.

٢) تكليف وزارات محددة بمهمة التكامل علي المستوي القاري بغية تنسيق ومواءمة السياسات والبرامج في هذا القطاع.

٣) والسهر علي أن تتماشى برامج وأنشطة المجموعات الاقتصادية الإقليمية التي تنتمي إليها مع أهداف معاهدة أبوجا.

ب) تزجى التهنئة إلى السوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الإفريقي وكذلك إلى المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا للجهود التي بذلتها والتقدم الذي حققته في مجال تحرير التجارة لاسيما احترامها لمواعيد إنشاء مناطق تجارية حرّة ومناطق نقدية .

٢- التعاون بين الجماعة الاقتصادية الأفريقية والمجموعات الاقتصادية الإقليمية:

أ) يطلب إلي المجموعات الاقتصادية الإقليمية التي لم تراجع نصوصها التأسيسية علي ضوء معاهدة أبوجا، أن تفعل ذلك .

ب) يطلب أيضا من المجموعات الاقتصادية الإقليمية .

١) إدراج برامجها وأنشطتها في إطار آفاق التكامل القاري .

٢) دعوة الجماعة الاقتصادية الأفريقية إلي حضور اجتماعاتها.

ج) يتعين على الجماعة الاقتصادية الأفريقية والمجموعات الاقتصادية الإقليمية مواءمة وتنسيق برامجها وكذلك تعيين جهة مختصة لكل قطاع نشاط.

د) يتعين أيضا على الجماعة والمجموعات الاقتصادية الإقليمية ، وبنك التنمية الأفريقي واللجنة الاقتصادية لأفريقيا ، تكثيف وتضافر جهودها بغية حشد الموارد الخارجة عن الميزانية لدعم البرامج المتعلقة بالتكامل القاري.

هـ) يتعين على الأمانة العامة اتخاذ التدابير اللازمة للتعجيل بتنفيذ برنامج مواءمة بروتوكولات المجموعات الاقتصادية الإقليمية وتعميم معاهدة أبوجا والنصوص التأسيسية لهذه المجموعات الاقتصادية الإقليمية.

و) إقامة آلية تتيح لرؤساء مجالس وزراء المجموعات الاقتصادية الإقليمية أن يجتمعوا بانتظام على أن يسبق اجتماعاتهم، اجتماع للجنة المسؤولين في الأمانات بغية تعزيز تنسيق البرامج فيما بين المجموعات الاقتصادية الإقليمية.

٣- التعاون فيما بين المجموعات الاقتصادية الإقليمية:

يطلب إلي المجموعات الاقتصادية الإقليمية :

١) تبادل الدعوة فيما بينها لحضور اجتماعاتها.

٢) تبادل برامجها وخبراتها بمساعدة من الأمانة العامة للجماعة الاقتصادية الأفريقية.

٤- حرية انتقال الأشخاص:

يطلب إلي كل دولة عضو أن تسهل لجميع العاملين في الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الأفريقية / الجماعة والمجموعات الاقتصادية الإقليمية المسافرين في مهمة رسمية، والحاملين لوثائق السفر الخاصة بهذه المؤسسات ، بدخول أراضيها والانتقال فيها والخروج منها، وأن يتم تقديم تقرير في هذا الشأن إلي الاجتماع الرابع للجنة الاقتصادية والاجتماعية التابعة للجماعة طبقا للبند ٥ من المقرر AHG/OUA/AEC/DEC.1(II) المعتمد في واجادوجو في بوركينا فاسو من جانب الدورة العادية الثانية لمؤتمر رؤساء دول وحكومات الجماعة الاقتصادية الأفريقية .

٥- التعاون في مجال الطاقة:

يتعين على الأمانة العامة أن تتخذ التدابير اللازمة لتنظيم اجتماع للوزراء المسؤولين عن الطاقة بغية اعتماد النظام الأساسي للجنة الأفريقية للطاقة والصكوك الأخرى اللازمة للتعجيل بإنشاء اللجنة .

٦- المفاوضات الدولية والمبادرات:

أ) تدعى الدورة العادية الرابعة للجنة الاقتصادية والاجتماعية/الجماعة الاقتصادية الأفريقية إلي إجراء تقييم للمفاوضات الدولية الرئيسية بهدف تسهيل عملية التنفيذ الفعلي للاستنتاجات والاتفاقات التي تم التوصل إليها.

ب) تمت الإحاطة علما بالترتيبات الرامية إلي عقد محفل الصين – أفريقيا في بيجين في أكتوبر ٢٠٠٠ ويطلب إلي الأمانة العامة أن تجري اتصالات مع جميع الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية بهدف تنظيم اجتماع تحضيري لمؤتمر بيجين لصياغة مشروع إعلان مشترك وبرنامج عمل.

٧- مشاركة الدول الأعضاء في الاجتماعات:

يتم حث جميع الدول الأعضاء علي السهر على مشاركة فعلية لوزرائها المسؤولين في الاجتماع الوزاري الثالث للجنة الجماعة الاقتصادية الأفريقية حول التجارة، الدورة الرابعة للجنة الاجتماعية والاقتصادية / الجماعة الاقتصادية الأفريقية ، مؤتمر الوزراء المسؤولين عن الطاقة ، وفي الاجتماع التحضيري لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لأقل البلدان نموّا .

٨- التعاون في المجال التجاري:

يطلب إلى الاجتماع الوزاري الثالث للجنة المتخصصة للجماعة الاقتصادية الأفريقية المعنية بمسائل التجارة والجمارك والهجرة المقرر انعقاده في ١١ – ١٥ سبتمبر ٢٠٠٠ في القاهرة ، جمهورية مصر العربية وذلك بهدف:

أ – اتخاذ قرار بشأن موعد ومكان إقامة المعرض التجاري الثامن لعموم أفريقيا وكذلك بشأن الترتيبات التحضيرية الأخرى لغرض تسهيل تنظيم المعرض بنجاح.

ب- إيلاء اعتبار خاص لتأثير العولمة واتفاقية الشراكة بين مجموعة دول أفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط العادي والاتحاد الأوروبي وقانون التجارة والتنمية بين الولايات المتحدة وأفريقيا علي عملية تحرير التجارة والتكامل الإقليمي في القارة .

حرر في لومي (توجو)
في ٩ يوليو ٢٠٠٠.

كوكو جوزيف كوفيجو
وزير الخارجية والتعاون لجمهورية توجو
رئيس المجلس.

المرفق الثاني

الإعلانات والبيانات والمقررات الصادرة عن الدورة العادية السادسة والثلاثين لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات والدورة العادية الرابعة للجماعة الاقتصادية الأفريقية

المحتويات

رقم المقرر	عنوان المقرر	عدد الصفحات
AHG/DEC.143 (XXXVI)	مقرر بشأن إنشاء الاتحاد الأفريقي وبرلمان عموم أفريقيا.	١
AHG/DEC.144 (XXXVI)	مقرر بشأن النزاع بين إثيوبيا وإرتريا.	٢
AHG/DEC.145 (XXXVI)	مقرر بشأن النزاع في جمهورية الكونغو الديمقراطية.	٢
AHG/DEC.146 (XXXVI)	مقرر بشأن الصومال.	١
AHG/DEC.147 (XXXVI)	مقرر بشأن سيراليون	٢
AHG/DEC.148 (XXXVI)	مقرر بشأن أنجـــولا	١
AHG/DEC.149 (XXXVI)	مقرر بشأن جزر القمر	١
AHG/DEC.150 (XXXVI)	مقرر بشأن التغييرات غير الدستورية للحكومات	٢
AHG/DEC.151 (XXXVI)	مقرر بشأن الأزمة بين الجماهيرية العربية الليبية وكـــل مـــن الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة.	١
AHG/DEC.152 (XXXVI)	مقرر بشأن كوت ديفوار	١
AHG/DEC.153 (XXXVI)	مقرر بشأن التقرير السنوي الثالث عشر عن أنشـــطة اللجنـــة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.	١
AHG/DEC.154 (XXXVI)	مقرر بشأن عقد قمة أفريقية حول متلازمـــة نقـص المناعـــــة المكتسب/الإيدز، السل والأمراض المعدية الأخرى.	١
AHG/DEC.155 (XXXVI)	مقرر بشأن تقرير القمة الأفريقية حول مبادرة "دحر الملاريا".	١
AHG/DEC.156 (XXXVI)	مقرر بشأن الاقتراح الخاص بالقضاء على ذبابة التسي تســـي في القارة الأفريقية.	٢
AHG/DEC.157 (XXXVI)	مقرر بشأن إعلان يوم ٢٥ مايو يوم عطلة في أفريقيا.	١
AHG/DEC.158 (XXXVI)	مقرر بشأن أفريقيا وقمة الألفية للأمم المتحدة.	١
AHG/DEC.159 (XXXVI)	مقرر بشأن أرخبيل شاجوس	١
AHG/AEC/DEC.1 (IV)	مقـــــرر	٣

إعـــلان

بشأن مؤتمر الأمم المتحدة الثالث

حول أقل البلدان نموا

نحن رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقيـــة المجتمعيـــن فـــي الدورة العادية السادسة والثلاثين لمؤتمرنا والدورة العاديـــة الرابعـــة للجماعـــة الاقتصادية الأفريقية في لومي، توجو من ١٠-١٢ يوليـــو ٢٠٠٠، قـــد قمنـــا باستعراض موضوعي للوضع الاجتماعي والاقتصادي لـــ ٣٣ بلدا أقل نموا فـــي أفريقيا.

٢- **لاحظنا بقلق** أن الوضع الاجتماعي والاقتصادي لهذه البلدان ظل يتدهـــور وأن هذا الوضع تفاقم من جراء الديون الخارجية وعدم كفاية مرافق البنيـــة التحتية وكذلك بسبب النزاعات في بعض المناطق والكوارث الطبيعية مثـــل الأعاصير والفيضانات والجفاف وغير ذلك مما أدى إلـــى زيـــادة الفقـــر. وبالرغم من التعديل الهيكلي الجذري وإصلاحات السياسة التي قامت بـــها بلداننا، فإن عدد بلدان فارتنا التي هي من فئة البلدان الأقل نموا لم ينتقص.

٣- وقد أبدى المجتمع الدولي بما في ذلك المؤسسات ونظام الأمـــم المتحـــدة، دعمه للبلدان الأقل نموا من خلال المبادرات الخاصة التي تســـتهدف هـــذه الفئة من البلدان. وفي هذا الصدد، **نرحب** بالفرصة التي أتاحها مؤتمر الأمم المتحدة الثالث حول البلدان الأقل نموا كمحفل للمجتمع الدولي حتى يذهـــب إلى أبعد من إصدار الإعلانات العامة عن النوايا والالتزام ويتخـــذ تدابـــير ملموسة وقابلة للتنفيذ يكون الهدف منـــها تحســـين الوضـــع الاجتمـــاعي والاقتصادي للبلدان الأقل نموا وتحقيق الهدف المتفق عليـــه دوليـــا أيضـــا وتخفيف حدة الفقر إلى النصف بحلول عام ٢٠١٥.

٤- **نؤكد من جديد** في نفس الوقت أن مسؤولية تنمية البلدان الأفريقية الأقل نموا تقع أساسا على كاهل حكوماتها وشعوبها، وفي هذا الصدد، **نتعهد** فرادى وجماعات بدعم جهود البلدان الأقل نموا في قارتنا من خلال برامج ترمي إلى تعزيز التكامل والتعاون الاقتصادي الإقليمي وكذلك التعاون بين الجنوب والجنوب، **ونعتقد** أن هذا هو الطريق الوحيد الذي يمكن به لإفريقيا بأكملها أن تندمج في الاقتصاد العالمي بصورة عادلة.

٥- ولمساعدة البلدان الأقل نموا على التعامل مع التحديات الخطيرة التي ظلت تواجهها، **ندعو** المجتمع الدولي إلى مضاعفة جهوده في المجالات الحساسة المتعلقة بإلغاء الديون وتدفق الموارد وبناء القدرات وتنمية البنية التحتية مع برامج ملموسة يتم وضعها بتشاور وتعاون وثيق مع منظماتنا القارية والإقليمية.

٦- ولكي تكون البلدان الأقل نموا مشاركا ذا مصداقية في الاقتصاد العالمي ومدركة لظاهرة التهميش التي يصعب تجنبها، **ندعو** مؤتمر الأمم المتحدة الثالث حول البلدان الأقل نموا إلى الشروع في برنامج للتعجيل بتحول إقتصادات هذه البلدان مع التأكيد على توسيع وتنويع قاعدة الإنتاج والتصدير، وبينما **نشيد** بقرار تحسين فرص وصول منتجات البلدان الأقل نموا إلى الأسواق، **نعرب بحزم عن اعتقادنا** بأن هذه الفرص يمكن استغلالها على نحو أفضل فقط إذا تم تعزيز قدرات الإنتاج والتصدير اللازمة للبلدان الأقل نموا.

٧- وفيما يختص بمشكلة ديون البلدان الأقل نموا، **نرحب** بإعلان المبادرة المعززة بشأن البلدان الفقيرة المثقلة بالديون. وندعو المجتمع الدولي إلى تقديم موارد كافية لتنفيذها الفعال. ونؤكد على أن الديون الخارجية وتسديدات خدمتها تشكل عبئا ثقيلا على قارتنا وتبدد جهودنا للتنمية. **وندعو** جميع البلدان الدائنة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف إلى القيام

بتخفيف حقيقي لعبء الديون بما في ذلك إلغاؤها لصالح جميع البلدان الأقل نموا وتكميل ذلك بزيادة تدفقات رأس المال وخاصة المساعدة الإنمائية الرسمية لتحقيق الهدف المتفق عليه دوليا والاستثمار الأجنبي المباشر. **ونتعهد من جانبنا** بإنفاق الموارد التي يتم الإفراج عنها من هذه التدابير على تنمية مجتمعاتنا بغية الحد من الفقر.

٨- **نتعهد** بتقديم دعمنا المطلق للبلدان الإفريقية الأقل نموا في التحضير لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لضمان المشاركة الفعالة لجميع بلداننا فيه، **وندعو** الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية، بالتشاور والتعاون مع كافة المجموعات الاقتصادية الإقليمية والأونكتاد وغير ذلك من هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة لمساعدة البلدان الأقل نموا على التحضير لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث وتنظيم مؤتمر إفريقي وزاري في هذا الصدد لغرض اتخاذ موقف إفريقي موحد.

لومي، توجو، ١٢ يوليو ٢٠٠٠

—

إعـــلان لومـــي

نحن، رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقيـــة المجتمعيـــن فـــي الدورة العادية السادسة والثلاثين لمؤتمرنا في لومي، توجو، خلال الفـــترة مـــن ١٠ إلى ١٢ يوليو ٢٠٠٠ ،

إذ نعرب عن تمسكنا الراسخ بالمبادئ والأهداف الأساســـية المنصـــوص عليها في ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية المعتمد مـــن جـــانب الآبـــاء المؤسســـين والمتمثلة في الاستقلال السياسي واحترام سيادة الدول وسلامة أراضيها وتعزيـــز السلام والأمن والتعاون والتنمية، واحترام حقوق الإنسان والشعوب.

ووعيا منا باستمرار حالات النزاعات ومظاهر العنف التي تؤثر – بشكـــل خطير – على أمن دولنا واستقرارها وتعيق – في نفس الوقت وبصورة بالغـــة – جهودنا الإنمائية،

وإذ نعرب عن اقتناعنا بضرورة السعي إلى حفظ الســـلام والأمـــن علـــى الصعيدين الإقليمي والدولي طبقا لميثاقي منظمة الوحدة الأفريقية ومنظومة الأمـــم المتحدة،

وإذ نلاحظ – مع القلق – أن إصلاح مجلس الأمن بهدف تكييـــف تشـــكيله وتشغيله مع المتطلبات الجديدة قد تأخر تحقيقه لمدة طويلة،

وإذ نعرب عن أسفنا لأن المجتمع الدولي لا يولي دوما الاهتمـــام الـــلازم لإدارة النزاعات في إفريقيا على عكس ما فعله باستمرار في مناطق أخـــرى مـــن العالم، وأن ما يقوم به الإفريقيون أنفسهم في مجال حفظ الســـلام طبقـــا للفصـــل السابـــع من ميثاق الأمم المتحدة لا يحظى بالمســـاندة الكافيـــة علـــى المســـتويين المالـــي واللوجستي،

وإذ نعرب عن بالغ القلق من تزايد عدد اللاجئين والمشردين فـــي القـــارة الإفريقية والناجم عن مجمل هذه النزاعات،

وإذ نعرب أيضا عن أسفنا للتدهور المستمر لأسعار المواد الأولية والعقبات التي تعيق وصول البلدان الإفريقية إلى التجارة الدولية،

وإذ نعرب عن قلقنا البالغ أيضا إزاء الآثار السلبية الناجمة عن المديونية بالنسبة للاقتصادات الإفريقية وإزاء التناقص المتواصل للموارد المالية والاستثمارات في بلداننا،

إذ نقر بأن التقدم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في إفريقيا يتمان عبر تكامل الاقتصادات الإفريقية كما تعبر عنه معاهدة أبوجا المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية،

وإذ نضع في الاعتبار الضرورة الملحة لتعزيز الاقتصادات الإفريقية بغية الحصول على أكبر قدر من الفائدة من عملية العولمة،

وإذ نؤكد أهمية دعم المجتمع الدولي لجهود الدول الإفريقية من أجل تنمية مستدامة باعتبارها شرطا أساسيا للسلام والأمن،

وإذ نؤكد أيضا أهمية نقل التكنولوجيا من أجل التنمية الصناعية لإفريقيا،

وإذ ندرك أيضا أن البؤس والفقر والجوع والمرض والظلم والحرب تمثل العقبات الرئيسية أمام تنمية الشعوب وتقدمها،

وإذ نذكر أيضا بأهمية التعليم والتدريب وتعزيز القدرات في عملية تنمية إفريقيا،

وإذ ندرك أيضا مكانة المرأة الإفريقية ودورها المتعاظم في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبشرية والثقافية وفي بناء مجتمع إفريقي متجانس ومزدهر،

وإذ نضع في الاعتبار أيضا أن الجريمة العابرة للحدود وانتشار الأسلحة الخفيفة والصغيرة وتداولها والاتجار غير المشروع بها وبالمخدرات وكذلك الإرهاب والفساد تمثل تهديدا خطيرا للأمن والاستقرار وتعوق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المتجانسة للقارة،

وإذ نأخذ في الاعتبار المقرر AHG/DEC.137(XXV) الصادر في يوليو ١٩٩٩ بشأن الانتشار والتداول والاتجار غير المشروع في الأسلحة الخفيفة والأسلحة الصغيرة ،

وإذ نشير بقلق بالغ أيضا إلى محنة ملايين الأطفال الإفريقيين المتدهورة على مر الأيام من جراء الحروب وتجنيدهم في النزاعات المسلحة واستغلالهم الفاحش في مختلف الجوانب،

وإذ نذكر أيضا بضرورة تطبيق اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الطفل والميثاق الإفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته،

إذ نعرب أيضا عن بالغ القلق لتعاظم انتشار مرض العوز المناعي البشري/الإيدز والأضرار الواسعة للأوبئة المنتشرة مثل الملاريا التي تقوض بصورة خطيرة جهود تنمية إفريقيا،

إذ نعرب أيضا عن القلق إزاء الآثار المدمرة للكوارث الطبيعية على حياة الشعوب الإفريقية وعلى الاقتصاديات الوطنية والإقليمية،

وإذ ندرك أن التنمية والديمقراطية واحترام الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والحكم الرشيد والتسامح وثقافة السلام هي عناصر ضرورية في إحلال السلام، والأمن والاستقرار والمحافظة عليها،

وإذ نعرب أيضا عن اقتناعنا بأن التنوع الثقافي وحوار الحضارات هما مصدران للازدهار والتقدم،

وإذ نؤكد مجددا إيماننا بإعلان سرت الصادر في ١٩٩٩/٩/٩ :

١- **نؤكد مجددا** عزمنا الراسخ على جعل سنة ٢٠٠٠ سنة للسلام والأمن والتضامن في إفريقيا وفقا للإعلان AHG/DECL.2(XXXV) الصادر عن دورتنا العادية الخامسة والثلاثين المعقودة في الجزائر العاصمة في الفترة من ١٢ إلى ١٤ يوليو ١٩٩٩.

٢- **نعلن عن التزامنا** بتكثيف العمل من أجل السلام ودعم الجهود الرامية إلى تسوية النزاعات في إفريقيا بالطرق السلمية ولا سيما

من خلال تعزيز آلية منظمة الوحدة الإفريقية لمنع النزاعات وإدارتها وتسويتها وكذلك عن طريق تعزيز القدرات الإفريقية على إدارة النزاعات والمحافظة على السلام والأمن.

٣- **نعلن عن تشجيعنا القوي** للتعاون في مجال المحافظة على السلام والأمن وذلك بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الإفريقية والمنظمات الإقليمية الإفريقية.

٤- **نسلم** بضرورة التوسع في أنشطة السلام للأمم المتحدة والحاجة إلى توفير موارد كافية لضمان النشر السريع والفعال لعمليات حفظ السلام، **ونؤكد** أهمية اتخاذ الخطوات الضرورية لكفالة نظام لتمويل جميع أنشطة الأمم المتحدة لحفظ السلام بصورة كافية.

٥- وفيما نذكر بأن المسؤولية الرئيسية في المحافظة على السلام والأمن الدوليين تقع على عاتق مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، **نحث** منظمة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على إيلاء الاهتمام اللازم لإدارة وتسوية النزاعات في إفريقيا ومساندة المبادرات المتخذة في إطار الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة مساندة فعالة.

٦- **نؤكد مجددا أيضا** ضرورة مواصلة الجهود الرامية إلى تحقيق نزع عام وكامل للسلاح بما في ذلك نزع الأسلحة النووية كوسيلة لبلوغ أهداف السلام والأمن الإقليميين والدوليين.

٧- **نلتزم أيضا** بمعالجة الأسباب الرئيسية لمشكلة اللاجئين والمشردين وتهيئة الظروف المواتية لعودتهم الطوعية وعودة المشردين إلى أوطانهم الأصلية.

٨- **نعرب عن تصميمنا** على إبقاء إفريقيا منطقة خالية من الأسلحة النووية طبقا لمعاهدة بليندابا الموقعة في القاهرة يوم ١١ إبريل ١٩٩٦، **ونؤكد مجددا عزمنا** على بذل كل ما في وسعنا من أجل التعجيل ببدء سريانها.

٩- **نلتزم** بالمكافحة الصارمة للجريمة عبر الحدود والانتشار والتداول والاتجار غير المشروع في الأسلحة الخفيفة والصغيرة والفساد والإرهاب.

١٠- **نرحب** بوقف استيراد الأسلحة الصغيرة والخفيفة وتصديرها وصنعها في أفريقيا الذي طبقته الدول الأعضاء في المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا ، **ونشجع** على إقامة آليات مماثلة في الأقاليم الأخرى .

١١- **نؤكد** على ضرورة مشاركة الدول الإفريقية بشكل فعال في المؤتمر العالمي لسنة ٢٠٠١ حول الاتجار غير المشروع بالأسلحة الخفيفة والصغيرة بكافة جوانبه.

١٢- **نوجه نداء رسميا** إلى الدول الأعضاء للتعجيل بإجراءات التصديق على اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية حول منع الإرهاب ومكافحته، الموقعة في الجزائر العاصمة في ١٤ يوليو ١٩٩٩.

١٣- **نؤكد من جديد** عزمنا على مواصلة تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والديمقراطية وسيادة القانون والحكم الرشيد في بلداننا.

١٤- **نؤكد مجددا أيضا** الضرورة الملحة للتعجيل بإصلاح مجلس الأمن والعمل على أن تكون عضويته أكثر تمثيلا للطابع العالمي للمنظمة مما يعد شرطا أساسيا لكفالة مزيد من مصداقيتها.

١٥- **نعرب عن عزمنا القوي** على الإسراع بعملية التكامل الإفريقي لا سيما من خلال:

- إقامة تعاون فعال فيما بين المجموعات الاقتصادية الإقليمية،
- تعزيز التجارة داخل الأقاليم وفيما بينها،
- الترشيد والاستخدام الأمثل لمراكز التدريب الإقليمية وبناء القدرات في إفريقيا طبقا لمعاهدة أبوجا لسنة ١٩٩١ المؤسسة للجماعة الاقتصادية الإفريقية،

١٦- **نذكّر بارتياح** بالعقد الناجح لقمة إفريقيا - أوروبا في القاهرة، مصر، يومي ٣-٤ أبريل ٢٠٠٠ كحدث تاريخي لتعزيز التعاون ووضع استراتيجية جديدة للشراكة بين القارتين. **ونحث** على مواصلة الجهود لتنفيذ المقررات المتضمنة في إعلان القاهرة وخطة عملها.

١٧- **نؤكد مجددا، فضلا عن ذلك،** التزامنا بإعلان وخطة عمل قمة ليبرفيل وقمة كوبنهاجن الاجتماعية حول النمو وتخفيف حدة الفقر في إفريقيا، **ونؤكد مجددا** تعهدنا بتنفيذ هذه الخطة.

١٨- **ندعو** البلدان الصناعية إلى اتخاذ مبادرات هادفة وجديدة ترمي إلى الإلغاء التام لديون البلدان الإفريقية.

١٩- **نتفق** على إعادة تنشيط مجموعة الاتصال لمنظمة الوحدة الإفريقية بشأن ديون إفريقيا الخارجية من أجل مواصلة البحث عن حلول ملائمة لمشكلة الديون العويصة.

٢٠- **ندعو** المجتمع الدولي أيضا إلى أن يبذل كل ما في وسعه من أجل أن تخدم العولمة مصالح جميع البلدان بدون أي تمييز، وأن تسمح - بخاصة- بتسهيل المشاركة الفعالة لبلداننا في النظام التجاري العالمي بما يساعدنا على إرساء الأسس لنمو مطرد وعادل.

٢١- **نؤكد مجددا، من جهة أخرى،** تصميمنا على العمل بثبات من أجل القضاء على الفقر والأمية وأوجه التفاوت الاجتماعية في بلداننا، **ونؤيد بقوة** في هذا الصدد الجهود الرامية إلى إنشاء صندوق عالمي للتضامن.

٢٢- **نناشد** الدول الأعضاء تعزيز الإجراءات الرامية إلى تنفيذ برنامج عمل عقد التعليم في إفريقيا (١٩٩٧-٢٠٠٦) ، **ونساند** قرارات مؤتمر اليونسكو حول التعليم المعقود من ٢٤ إلى ٢٨ إبريل ٢٠٠٠ في داكار.

٢٣- **نؤيد أيضا** إدخال وتعزيز التكنولوجيات الجديدة للاتصالات والمعلومات باعتبارها أدوات قيمة لتعزيز الثقافة والتعليم والتنمية،

٢٤- **نؤكد مجددا** - في النهاية - عزمنا على مواصلة تنفيذ الإعلانات ذات الصلة الصادرة عن كل من الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الإفريقية من أجل القضاء بسرعة وبصورة نهائية على كافة أشكال التمييز والعنف ضد المرأة **ونحث** على زيادة مشاركتها على جميع المستويات في إدارة الشؤون العامة والمتعلقة بالتنمية.

٢٥- **نحض** الدول الأعضاء على تنفيذ سياسات تساهم في تعزيز حقوق الطفل وتمكينه من التمتع بها، وفي ضمان نمائه الجسدي والفكري والمعنوي في بيئة يسودها السلام والأمن والاستقرار.

٢٦- **نناشد** المجتمع الدولي أيضا مساندة جهودنا من أجل تعزيز الرعاية الصحية وخاصة في مجال مكافحة الملاريا ومرض الإيدز طبقا للمقررات والقرارات ذات الصلة لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات ومجلس الوزراء.

٢٧- **نؤيد بقوة** إنشاء آلية إفريقية للوقاية من الكوارث الطبيعية ومكافحتها وتعزيز الصناديق ذات الصلة لتخفيض آثارها المدمرة في إفريقيا.

٢٨- **إذ نؤكد مجددا** أن تنمية إفريقيا تقع على عاتق حكوماتنا وشعوبنا في المقام الأول، **نعرب عن عزمنا** على تعزيز أسس تنمية عادلة ومستدامة تقوم على الإنسان وترتكز على سياسات اقتصادية مجدية، وعلى العدالة الاجتماعية، واحترام حقوق الإنسان والإدارة السليمة للشؤون العامة، مما يعجل بالتحول الهيكلي لاقتصاداتنا.

٢٩- لهذا الغرض، **نلتزم رسميا وأخيرا** بتقديم المساندة للجهود الرامية إلى الدفاع عن مصالح إفريقيا وتعزيزها في سياق الاتحاد الإفريقي، وفقا لما ينص عليه إعلان سرت الصادر في ١٩٩٩/٩/٩، وذلك

من أجل أن تصبح إفريقيا قـــارة أكـــثر اتحـــادا وقـــوة وازدهـــارا ومسؤولـــة عن مصيرها تماما.

حرر في لومي في ١٢ يوليو ٢٠٠٠

إعلان لومي

حول متلازمة نقص المناعة المكتسب/الإيدز في أفريقيا

نحن رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية المجتمعين في الدورة العادية السادسة والثلاثين لمؤتمرنا، في لومي، توجو، خلال الفترة من ١٠ إلى ١٢ يوليو ٢٠٠٠،

إذ قمنا بتكريس جلسة كاملة من اجتماعنا لمناقشة متلازمة نقص المناعة المكتسب/وباء الإيدز في بلداننا بصراحة وإسهاب، **وإذ أخذنا في الاعتبار** التحديات الطبية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية السلبية الناجمة عن هذا الوباء في قارتنا،

وإذ ندرك أن الاستجابة لهذه التحديات تتطلب، من بين أمور أخرى، رفع الوعي السياسي وإظهار قدر أكبر من الإرادة السياسية ذات الطابع الاستثنائي على أعلى مستوى في جميع بلدان قارتنا،

وإذ نذكر بإعلاننا السابق رقم AHG/DECL.(XXIII) كأساس للتنمية الاجتماعية والاقتصادية والذي صدر عنا في أديس أبابا، إثيوبيا، عام ١٩٨٧ وكذلك إعلاني داكار (١٩٩٢) وتونس (١٩٩٤) حول متلازمة نقص المناعة المكتسب/الإيدز في أفريقيا، حيث تعهدنا بحشد جميع فئات المجتمع في بلداننا لمكافحة متلازمة نقص المناعة المكتسب/الإيدز.

وإذ نعرب عما يساورنا من قلق بالغ إزاء سرعة انتشار الإصابة بمتلازمة نقص المناعة المكتسب/الإيدز في بلداننا ووفاة الملايين من جراء الإصابة بوباء الإيدز في جميع أنحاء قارتنا بالرغم من الجهود التي تبذلها بلداننا بجدية في مكافحة هذا الوباء، وكذلك إزاء الأمراض المعدية وخاصة الأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي،

وإذ نعرب عن قلقنا أيضا إزاء تكرار الإصابة بالأمراض التي قد تم القضاء عليها في قارتنا من قبل مثل السل، وظهور أمراض جديدة يزداد انتشارها في أفريقيا مما يعيق مكافحة متلازمة نقص المناعة المكتسب/الإيدز،

وإذ نشيد بالجهود التي تبذلها مختلف حكوماتنا الوطنية ومنظمتنا القارية والأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الوطنية والدولية غير الحكومية وبعض الأفراد لتوعية شعوبنا بخطر متلازمة نقص المناعة المكتسب/الإيدز **وندرك** أن التقدم المحرز في هذا المجال لا يزال محدودا - بدرجة كبيرة - وغير منتظم وهشا وغير مكتمل،

وإذ ندرك أيضا أن التضحيات التي تقدمها شعوبنا - وخاصة النساء - وقدرتها على التعامل مع العواقب المأساوية لهذا الوباء على المستويات الفردية والعائلية والمجتمعية والوطنية للتغلب على الخسائر والتهديدات التي تشكلها متلازمة نقص المناعة المكتسب/الإيدز، تتطلب منا عناية ودعما أكبر.

نقرر رسميا ما يلي:

- **نجدد التزامنا** نحن وحكوماتنا بالمبادئ والتدابير الواردة في إعلاناتنا ومقرراتنا وتوصياتنا السابقة حول مكافحة انتشار متلازمة نقص المناعة/الإيدز في قارتنا.

- **نتعهد** بتحمل المسؤولية الشخصية عن أنشطة اللجان/المجالس الوطنية بشأن الإيدز حيث توجد وضمان إنشائها حيث لا توجد وتوفير القيادة لها.

- **نعرب** عن تصميمنا على استبقاء موضوع متلازمة نقص المناعة المكتسب/الإيدز في مقدمة برامجنا الوطنية للأنشطة الصحية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية وجعله من مسائل التنمية.

- **نعمل** على تعزيز قدرات حكوماتنا وخاصة وزاراتنا للصحة على وضع الاستراتيجيات الوطنية لمعالجة موضوع متلازمة نقص المناعة المكتسب/الإيدز كأولوية في إطار خططنا التنموية الوطنية.

وتحقيقا لهذا الغرض، نصمم على إقرار ما يلي:

- موقف الجزائر العاصمة الموحد وخطة عملها حول استراتيجيات دعم الأيتام من جراء متلازمة نقص المناعة المكتسب/الإيدز والأطفال الضعفاء والأطفال المصابين بهذا الفيروس، والصادرين عن لجنة العمل والشؤون الاجتماعية التابعة لمنظمة الوحدة الأفريقية.

- نداء الجزائر العاصمة الصادر عن لجنة العمل والشؤون الاجتماعية التابعة لمنظمة الوحدة الأفريقية لتكثيف مكافحة الإيدز في أفريقيا.

- التزام واجادوجو بالعمل على تنفيذ الإعلانات والمقررات والتوصيات الصادرة عن رؤساء الدول والحكومات بهدف تعزيز مكافحة متلازمة نقص المناعة المكتسب/الإيدز في أفريقيا.

- إطار الشراكة الدولية بشأن الإيدز في أفريقيا بغية تكثيف استجابة القطاع الصحي لوباء متلازمة نقص المناعة المكتسب/الإيدز.

نلتزم ونتعهد أيضا باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لتسهيل تنفيذ الصكوك المذكورة أعلاه وبتخصيص الموارد في إطار ميزانياتنا الوطنية لأنشطة مكافحة متلازمة نقص المناعة المكتسب/الإيدز وخاصة الوقاية منه وإجراء الدراسات والتثقيف العام بشأنه وبالوقاية منه والعناية والاعتراف - كما ينبغي - باحتياجات المصابين بمتلازمة نقص المناعة المكتسب/الإيدز والأشخاص الذين يعيشون مع الإيدز وبحقوقهم وبما يمكن أن يقوموا به من أدوار لاحتواء هذا الوباء.

نطلب من الشراكة الدولية ضد متلازمة نقص المناعة المكتسب/الإيدز التعاون مع الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الأفريقية والدول الأعضاء فيها - كل على حدة - في تعبئة الموارد المالية الإضافية اللازمة لمكافحة وباء الإيدز في أفريقيا.

نفوض حكوماتنا، وبمساعدة من شركائنا الدوليين، اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة للتعجيل بإصلاح القطاع الصحي مع التركيز على جميع الأوبئة بصفة عامة ومتلازمة نقص المناعة المكتسب/الإيدز بصفة خاصة كأساس لتحسين مستوى معيشة شعوب قارتنا.

نطلب أيضا من أميننا العام أن يقوم، بالتعاون مع الشركاء الدوليين، بوضع خطة عمل للتعجيل بإصلاح قطاع الصحة مع التركيز على أوبئة مثل متلازمة نقص المناعة المكتسب/الإيدز والملاريا في قارتنا، وخاصة بالقيام بإنشاء مراكز للأبحاث والتدريب يمكن أن تدمج فيها المعارف الأفريقية المحلية بشأن الأنظمة الصحية.

نطلب أيضا من أميننا العام أن يقوم، بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة بشأن الإيدز واليونيسيف وجميع الشركاء الدوليين المعنيين الآخرين، بمتابعة تنفيذ هذا الإعلان ورفع تقرير عن التقدم المحرز بشأنه إلى مؤتمرنا كل سنة.

إعلان رسمي بشأن
المؤتمر الوزاري حول الأمن والاستقرار
والتنمية والتعاون في أفريقيا

١- **نحن** رؤساء دول وحكومات الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الافريقية المجتمعين في لومي ، توجو بمناسبة إنعقاد الدورة السادسة والثلاثين لمؤتمر منظمتنا ، قد تدارسنا تقرير الاجتماع الوزاري للمؤتمر حول الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا، المعقود في أبوجا، نيجيريا، يومي ٨ و ٩ مايو ٢٠٠٠ . وقد دعونا إلي عقد المؤتمر الوزاري وفقا لتنفيذ المقرر المعتمد في الجزائر العاصمة في يوليو ١٩٩٩ والقاضي بإعلان عام ٢٠٠٠ عاماً للسلام والأمن والتضامن في أفريقيا وكذلك الإعلان المعتمد في ٩٩/٩/٩ خلال قمتنا الاستثنائية الرابعة المعقودة في سرت بالجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمي والتي قررت، بين أمور أخري ، إنشاء اتحاد أفريقي والدعوة لعقد المؤتمر الوزاري.

٢- **نذكر** بالمقررات التي اتخذناها طوال السنوات الماضية لتعزيز الاستقرار السياسي والتنمية الاقتصادية لقارتنا . ففي إطار تدعيم الاستقرار ، قمنا عام ١٩٩٠ باعتماد الميثاق الأفريقي للمشاركة الشعبية في التنمية والإعلان حول الوضع السياسي والاجتماعي الاقتصادي في أفريقيا والتغييرات الأساسية الجارية في العالم .

٣- وفي يونيو ١٩٩٣ ، **قمنا** في القاهرة ، جمهورية مصر العربية باعتماد الإعلان المنشئ لآلية منع النزاعات وإدارتها وتسويتها بغية السعي في إطار منظمة الوحدة الافريقية إلي توفير دينامية مؤسسية جديدة لمنع النزاعات وإدارتها وتسويتها. وفي عامي ١٩٨١ و ١٩٩٨ علي التوالي، اعتمدنا الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والبروتوكول المتعلق بإنشاء المحكمة الأفريقية حول حقوق الإنسان والشعوب اللذين يشكلان

صكين هامين لضمان تعزيز وحماية واحترام حقوق الإنسان بإعتبار ذلك جزءاً لا يتجزأ من الهدف الاشمل لمنظمتنا والمتمثل في تعزيز الأمن الجماعي من أجل كفالة سلام دائم وتنمية مستدامة.

٤- **وفي** يوليو ١٩٩٧، **اتخذنا** خلال قمتنا في هراري موقفا مناهضا للتغييرات غير الدستورية للحكومات، وفي يوليو ١٩٩٩ ، وخلال قمة الجزائر العاصمة ، **قمنا** باعتماد المقرر بشأن التغييرات غير الدستورية للحكومات وذلك بغية تعزيز احترام الديموقراطية وسيادة القانون والحكم الرشيد والاستقرار .

٥- وفي مجالي التنمية والتعاون ، **قمنا** باعتماد خطة عمل لاجوس وبيانها الختامي عام ١٩٨٠ . كما اعتمدنا المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الافريقية وبرنامج عمل القاهرة لإنعاش التنمية الاقتصادية والاجتماعية في افريقيا في عامي ١٩٩١ و ١٩٩٥ علي التوالي . وقد تضمن إعلان سرت الصادر في ٩٩/٩/٩ تدابير للإسراع بعملية التكامل الاقتصادي ومعالجة مسألة مديونية أفريقيا .

٦- **نذكر** بأن هذه الإنشغالات كانت في صلب المبادرة التي طرحها محفل القيادات الافريقية بشأن عملية المؤتمر حول الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا . ونلاحظ أن المؤتمر حول الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا ، كما أقترح في وثيقة كمبالا ، لم يتصور علي أنه حدث عابر بل يشكل بالأحري ، عملية مستمرة. والفكرة الأساسية لعملية المؤتمر المذكور كما تجلت من خلال المواضيع الأربعة لوثيقة كمبالا لعام ١٩٩١ هي إدراك حقيقة أن مشكلتي الأمن والاستقرار في العديد من البلدان الافريقية قد أعاقتا قدرتها علي تحقيق المستوي الضروري من التعاون الداخلي وفيما بين البلدان الافريقية والذي يعتبر لازما لتحقيق تكامل القارة وحاسماً لكفالة تنمية أفريقيا وتحّولها إقتصاديا وإجتماعيا . وفي هذا الصدد ، **استخدمنا** وثيقة كمبالا المنقحة ووثيقة العمل التي أعدها

خبراؤنا في أديس أبابا وذلك لإثراء تفكيرنا في عملية المؤتمر الوزاري المذكور.

٧- **نلاحظ** أن جميع المقررات الرئيسية التي اتخذتها منظمتنا منذ إنشائها تعكس الترابط بين السلام والأمن والاستقرار والتنمية والتكامل والتعاون ونؤمن بأن عملية المؤتمر الوزاري حول الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا توفر تناسقا بين مختلف الأنشطة التي تقوم بها منظمتنا في الوقت الحاضر وبالتالي يجب أن يساعد في تعزيز عمل منظمة الوحدة الافريقية في مجالات السلام والأمن والاستقرار والتنمية والتعاون . كما يتعين أن يوفر المؤتمر الوزاري محفلاً للسياسة الإنمائية من أجل وضع قيم مجتمعية مشتركة ودفع عجلتها إلي الأمام في إطار الأجهزة الرئيسية لوضع السياسات التابعة لمنظمة الوحدة الأفريقية.

٨- نعرب عن قناعتنا بأن المنهاج القائم علي التفاعل والمتضمن في مبادرة المؤتمر الوزاري حول الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون يجب أن يوفر أداة قيمة لمتابعة إنجاز برنامج عمل منظمة الوحدة الافريقية خلال الألفية الجديدة مع التركيز بصفة خاصة علي مسائل الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون .

إعلان المبادئ:

٩- اعترافاً بأهمية المؤتمر الوزاري حول الأمن والاستقرار والتعاون في أفريقيا والذي سيشمل مجالات رئيسية أربعة تسمي ، من الآن فصاعدا، بالملفات : الأمن ، الاستقرار ، التنمية والتعاون في تعزيز مصالح أفريقيا في إطار منظمة الوحدة الافريقية ، نؤكد المبادئ العامة المحددة التالية:

المبادئ العامة:

أ - احترام سيادة وسلامة أراضي جميع الدول الأعضاء.

ب- إن أمن واستقرار وتنمية كل بلد أفريقي مرتبطة ارتباطا لا انفصام له بأمن واستقرار وتنمية البلدان الافريقية الأخرى :

كما أن زعزعة الاستقرار في أي بلد تؤثر علي استقرار البلدان المجاورة وتترتب عليها آثار خطيرة بالنسبة لوحدة القارة والسلام والتنمية فيها.

ج- إن ترابط الدول الأعضاء والعلاقة بين أمنها واستقرارها وتنميتها يجعلان لزاما وضع برنامج عمل أفريقي مشترك. ويتعين أن يرتكز مثل هذا البرنامج علي وحدة الهدف وتوافق سياسي جماعي في الآراء انطلاقا من إيمان راسخ بأن أفريقيا لن تستطيع تحقيق أي تقدم ذي مغزي دون إيجاد حلول دائمة لمشكلتي السلام والأمن .

د - تسوية النزاعات بالطرق السلمية مع التركيز علي السعي أولا وقبل كل شيء إلي إيجاد حلول أفريقية لمشكلات أفريقية.

هـ - إن منع وإدارة وتسوية النزاعات توفّر البيئة المواتية لازدهار السلام والأمن والاستقرار والتنمية .

و - تقع المسئولية عن الأمن والاستقرار والتنمية ، الاجتماعية - الاقتصادية للقارة علي عاتق الدول الافريقية في المقام الأول.

ز - مع الاعتراف بأن المسؤولية عن صون السلام والأمن الدوليين تقع ، في المقام الأول ، علي عاتق مجلس الأمن للأمم المتحدة، فإن منظمة الوحدة الافريقية وهي تعمل ، بالتعاون الوثيق مع المجموعات الاقتصادية الإقليمية، تظل هي المنظمة الرئيسية المعنية بتعزيز الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا.

ح - إن الديموقراطية والحكم الرشيد واحترام حقوق الإنسان والشعوب وسيادة القانون شروط أساسية لكفالة أمن القارة واستقرارها وتنميتها.

ط- يتعين استخدام موارد أفريقيا بطريقة أكثر فعالية لتلبية احتياجات شعوبها وتحسين مستوي رفاهيتها .

ي- إن تنفيذ أهداف المؤتمر الوزاري حول الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا يتطلب تعزيز تضامن أفريقيا والشراكة مع بقية مناطق العالم ، بغية التصدي لتحديات العولمة وتجنب المزيد من التهميش .

ك- يشكل فيروس العوز المناعي البشري/الإيدز والملاريا والأوبئة الأخري في القارة تهديداً لأمن الإنسان والنمو الطويل الأجل والمطّرد في أفريقيا.

ل- يتعين علي الدول الأعضاء أن تلتزم بإخلاص بجميع المبادئ الخاصة بالمؤتمر الوزاري حول الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا وتعمل علي كفالة تنفيذها.

المبادئ المحددة:

الأمن:

١٠- اعترافا بأن الأمن يجب النظر إليه في شموليته حيث يتناول حق الشعوب في العيش في كنف السلام مع الحصول علي إحتياجاتها الأساسية للحياة والتمتع في نفس الوقت وعلي نحو تام بالحقوق المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمشاركة بكل حرية في إدارة شؤون مجتمعاتها ومع الأخذ في الإعتبار أن أمن أفريقيا وأمن دولها مرتبطان إرتباطاً لا إنفصام له بأمن جميع الشعوب الأفريقية .

نؤكد أنه :

(أ) يجب الاعتراف بالأمن علي أنه يمثّل دعامة أساسية لعملية المؤتمر الوزاري حول الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا، فهو شرط لازم للسلام والاستقرار والتنمية والتعاون كما أنه ترتكز عليه الروابط العضوية القائمة بين أمن الدول الأعضاء في مجموعها وأمن كل واحدة منها علي حدة نتيجة اشتراكها في التاريخ والثقافة

والجغرافيا والمصير، مما يستوجب مسئوليات فردية وجماعية تمارس في إطار الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والوثائق الدولية ذات الصلة الأخرى .

(ب) يجب أن يشمل مفهوم الأمن كل جوانب المجتمع بما في ذلك الأبعاد الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والبيئية للحياة الفردية والعائلية والمجتمعية والمحلية والوطنية . ويتعين أن يرتكز أمن أمة علي أمن حياة المواطنين فرادي للعيش في كنف السلام وتلبية الاحتياجات الأساسية مع كونهم قادرين علي المشاركة التامة في الشؤون الاجتماعية والتمتع بالحرية وحقوق الإنسان الأساسية.

(ج) إن أمن جميع الأفريقيين ودولهم ككل أمر ضروري للاستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا . وينبغي أن يكون ذلك مسؤولية مقدسة علي عاتق جميع الدول الافريقية – فرادي وجماعات – يجب ممارستها داخل الإطار الأساسي للميثاق الأفريقي لحقوق الانسان والشعوب والصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة.

(د) يتعين على الدول الأعضاء ، في أوقات السلم ، القيام برسم حدودها المشتركة.

(هـ) هناك حاجة ملحة إلي بناء وتعزيز القدرات الافريقية علي القيام بعمليات دعم السلام والاستعداد للإغاثة في حالات الطوارئ والاستجابة للكوارث الطبيعية علي المستويين الإقليمي الفرعي والقاري بما في ذلك تعزيز الجهود والمبادرات الإقليمية.

(و) يتعين مقاومة وإدانة التدخل الأجنبي في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء وبخاصة في أوضاع النزاعات، من جانب جميع الدول الأعضاء.

(ز) تمثل مشكلة اللاجئين والمشردين تهديدا لسلام وأمن القارة بحيث يتعين معالجة أسبابها الجذرية .

ح) إن الانتشار العشوائي للأسلحة الصغيرة والخفيفة وكذلك مشكلة الألغام الأرضية يشكلان تهديداً للسلام والأمن في القارة الأفريقية.

الاستقرار:

١١- وإذ نلاحظ أن الاستقرار يتطلب من جميع الدول ان تسترشد بالتقيد الصارم بسيادة القانون والحكم الرشيد والمشاركة الشعبية في الشؤون العامة واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وإنشاء منظمات سياسية وتجنب التطرف الطائفي والديني والعرقي والإقليمي والعنصري .

نؤكد أنه:

أ- يتعين أن تحترم الدوائر الحكومية التنفيذية والتشريعية والقضائية أحكام دساتيرها الوطنية وتنضم إلي أحكام القانون والصكوك التشريعية الأخري التي تصدرها الجمعيات الوطنية . ولا ينبغى اعفاء احد من المساءلة.

ب- يتعين تعزيز وتسهيل المشاركة النشطة والحقيقية لمواطنى كل بلد فى عمليات صنع القرار وإدارة الشؤون العامة.

ج - يتعين تعزيز وحماية جميع حقوق وحريات المواطنين .

د - لا ينبغي أن يكون هناك أي عائق علي طريق تعزيز التعددية السياسية ومن شأن جميع أشكال التطرف والتعصب أن تعزز زعزعة الاستقرار.

هـ- إن الإرهاب بكافة مظاهره يتعارض مع الاستقرار.

التنمية:

١٢- وإذ نلاحظ أن تحقيق الاعتماد الذاتى والنمو والتنمية الاقتصاديين المستدامين سيتم تيسيره بتعزيز التعاون والتكامل الاقتصاديين وأن التنويع

الفعلي للموارد وقواعد الإنتاج أمر أساسي لتحقيق تحول اقتصادي واجتماعي سريع وأن المشاركة الشعبية وتكافؤ الفرص والشفافية فى وضع السياسات العامة والشراكة بين الحكومات والشعوب من الأمور الأساسية اللازمة لتحقيق التنمية وأن الوصول بصورة أفضل لصادرات أفريقيا إلى الموارد والأسواق وكذلك إلغاء الديون وبناء القدرات في مجالات المساعي البشرية من الأمور الحاسمة بالنسبة لتنمية إفريقيا.

نؤكد ما يلي:

أ -إن التنمية الاقتصادية المعجلة لبلداننا تحتل مكان الصدارة في سياستنا الوطنية. وفي هذا الصدد ، سوف يتم وضع برامج شاملة علي الصعيد الوطني والإقليمي لمعالجة قيود القدرات ومشكلات البني الأساسية وضعف القاعدة الصناعية والتكنولوجية .

ب-يتعين تأسيس النمو والتنمية الاقتصاديين المدعومين ذاتيا علي الاعتماد الذاتي وتنويع قاعدة الانتاج للإقتصادات الأفريقية.

ج - إن فرض العقوبات الاقتصادية والحظر من جانب واحد أمر مناف للعدالة ويشكل قيوداً خطيرة علي التنمية .

د - إن التكامل المادي والاقتصادي السريع للقارة عن طريق الجماعة الاقتصادية الأفريقية والمجموعات الاقتصادية الإقليمية أمر حيوي للإنعاش والتنمية الاقتصاديين في أفريقيا وتعزيز إمكانات تحقيق القدرة التنافسية في عالم مترابط بالعولمة.

هـ-يتعين أن تستند جميع الأهداف والاستراتيجيات الإنمائية إلي مبادئ المشاركة الشعبية وتكافؤ الفرص والتساوي في الحصول علي الموارد لصالح جميع أفراد الشعب .

و- ستكون الشراكة والثقة والشفافية بين القادة والمواطنين أموراً أساسية لضمان تنمية مستدامة قائمة علي مسئوليات متبادلة ورؤية مشتركة.

ز- إن إيجاد حل فعال لمشكلة ديون أفريقيا الخارجية بما في ذلك إلغاء تلك الديون وفقا للتفويض المخول لرئيسي الجزائر وجنوب أفريقيا أمر أساسي لدعم برنامج أفريقيا الخاص بالقضاء على الفقر .

ح- يتعين احترام الحق الثابت للبلدان الأفريقية في السيطرة على مواردها الطبيعية.

التعاون:

١٣- وإذ نلاحظ أهمية التعاون الاقليمي والإقليمي الفرعي بالنسبة لتنمية قارتنا والجهود التي تم بذلها حتي الآن في هذا الشأن لتنفيذ معاهدة أبوجا المؤسسة للجماعة الاقتصادية الافريقية فضلا عن مختلف المبادرات للمجموعات الاقتصادية الاقليمية وإذ نشدد علي الحاجة إلي تحديد ومواءمة سياسات الاقتصاد الكلي وتعزيز المؤسسات للتكامل الاقليمي وإقامة شبكات إقليمية للبني الأساسية ولا سيما في قطاعي النقل والمواصلات .

نؤكد أنه:

أ - يتعين علي الدول الأعضاء ان تكثف جهودها الرامية إلي تحقيق التكامل الاقتصادي بغية التنافس علي نحو أفضل في الاقتصاد العالمي والعمل صوب تقصير الجدول الزمني لإقامة الجماعة الاقتصادية الافريقية .

ب- يتعين أن تعمل الدول الأعضاء علي نحو مشترك وجماعي لتنمية وحماية وإدارة الموارد الطبيعية المشتركة واستخدامها علي نحو عادل للمنفعة المتبادلة.

ج - مع الأخذ في الاعتبار للترابط العالمي المتزايد ، يتعين أن تسعي البلدان الأفريقية إلي استغلال مزيد من الفرص لإقامة علاقات تعاونية مفيدة مع كل من البلدان النامية والصناعية.

د- في سعيها الى تحقيق تعاون وتكامل أوثق ، سوف تحتاج البلدان الإفريقية الى نقل بعض مسؤولياتها الى مؤسسات قارية أو اقليمية فرعية فى اطار الجماعة الإقتصادية الإفريقية والمجموعات الإقتصادية الإقليمية.

هـ- إن تعزيز التعاون بين الشمال والجنوب والتعاون بين الجنوب والجنوب هو استراتيجية هامة فى الجهود التنموية لإفريقيا ، وبصفة خاصة في معالجة مسائل مثل المساعدة الإنمائية الرسمية وتدفق الإستثمارات الخارجية المباشرة والديون الخارجية ومعدل التبادل الخارجى ، مما يؤثر على تنمية افريقيا.

و- سوف يتم تسهيل عملية التكامل الإقليمى والقارى بتعزيز الجهود الرامية الى مواءمة وتنسيق البرامج والسياسات الإقتصادية للمجموعات الإقتصادية الإقليمية .

خطة العمل:

١٤- بعد تحديد المبادئ العامة والمحددة التي سوف تسترشد بها عملية المؤتمر الوزاري حول الأمن والاستقرار والتعاون في أفريقيا ، وبعد التوصل إلي توافق آراء بشأن الحاجة إلي اتخاذ التدابير لتنفيذ تلك المبادئ قد اتفقنا نحن، رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية علي خطة العمل التالية:

الأمـــن:

نتفق علي ما يلي:

أ) تعزيز مقدرة أفريقيا علي منع حدوث النزاعات وإدارتها وتسويتها من خلال تقوية آلية منظمة الوحدة الافريقية لمنع النزاعات وإدارتها وتسويتها ولا سيما عن طريق حشد موارد مالية إضافية والدعم اللوجستي للأنشطة الميدانية التي تقوم بها الآلية وتعزيز فعالية الجهاز المركزي.

ب) تقوية قدرة آلية منظمة الوحدة الافريقية علي التفاوض والوساطة والتوفيق، وذلك عن طريق الاستعانة ، بين أمور أخري ، برجال الدول والشخصيات البارزة الأفريقية في جميع الجهود الرامية إلي منع وإدارة و / أو تسوية النزاعات.

ج) وضع طرائق لتعاون وتنسيق ومواءمة أكثر فعالية بين منظمة الوحدة الأفريقية والمنظمات الأفريقية وغير الأفريقية من جهة ، وبين منظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة باعتبارها الهيئة العالمية المسؤولة في المقام الأول عن صون السلام والأمن الدوليين من جهة أخرى ولا سيما فيما يتعلق ببناء السلام وصنع السلام وحفظ السلام.

د) اعتماد تدابير لبناء الثقة تقوم علي الأمانة والشفافية وحسن الجوار واحترام سلامة الأراضي والاهتمامات الأمنية للدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية كأساس وطيد للعلاقات بين الدول . وفي هذا الصدد ، يتعين تشجيع المفاوضات لترسيم وتعيين الحدود المتنازع عليها وتبادل المعلومات والتعاون علي المستوي الإقليمي الفرعي بشأن المسائل الأمنية ولا سيما المسائل المتعلقة بالارهاب ، والأنشطة الاجرامية العابرة للحدود والتدريب العسكري المشترك وكذلك التأهب لتقديم معونات الإغاثة في حالات الطوارئ ومواجهة الكوارث الطبيعية .

هـ) تجديد الالتزام باتباع نهج متفاوض عليها سياسياً لتسوية النزاعات حتي يتسني تهيئة بيئة للسلام والاستقرار في القارة سيترتب عليها أيضا تقليص الإنفاق العسكري وبالتالي ، الإفراج عن موارد مالية إضافية لصالح التنمية الاجتماعية – الاقتصادية.

و) ضمان أن تلتزم أطراف النزاع بالتعاون الكامل مع الجهود المبذولة في إطار آلية منظمة الوحدة الافريقية لمنع النزاعات وإدارتها وتسويتها والآليات الإقليمية .

ز) الموافقة علي نظام منظمة الوحدة الافريقية المقترح للإنذار المبكر وضرورة تفعيله علي نحو تام وسريع من أجل توفير معلومات في الوقت

المناسب حول أوضاع النزاعات في أفريقيا. ويجب أن يكتمل ذلك بعملية استعداد مطابقة تقوم بها الدول الأعضاء لتيسير اتخاذ إجراء سياسي مبكر من جانب منظمة الوحدة الافريقية علي أساس معلومات الإنذار المبكر.

ح) تعزيز قدرة منظمة الوحدة الافريقية علي حشد الدعم والموارد لصالح جهود إعادة تعمير وتأهيل البلدان التي انتهت فيها النزاعات.

ط) تنفيذ المقرر الصادر عن القمة الحادية والثلاثين حول الفرق العسكرية الجاهزة داخل الدول الأعضاء لعملية نشر ممكن من جانب الأمم المتحدة، وفي ظل ظروف استثنائية من جانب منظمة الوحدة الافريقية . هذا فضلا عن التوصيات الصادرة عن اجتماعات رؤساء أركان الحرب الأفريقيين .

ي) معالجة الأسباب الجذرية لمشكلة اللاجئين والمشردين في القارة والعمل علي تعبئة الموارد المالية لتوفير المساعدة الكافية لصالح بلدان اللجوء بغية تمكينها من تخفيف الآثر المترتب علي عبء اللاجئين.

ك) معالجة ظاهرة العناصر المسلحة والناشطين السياسيين في مخيمات اللاجئين والإفلات من العقوبة ، والجرائم ضد الإنسانية والاطفال المجندين وإدمان المخدرات ، مما أسهم في حالة انعدام الأمن في بعض أجزاء القارة.

ل) العمل علي وضع حد لإنتشار الأسلحة الصغيرة والخفيفة والإتجار غير المشروع بها ، الأمر الذي لعب دوراً رئيسياً في إستدامة النزاعات داخل الدول وفيما بينها في أفريقيا .

م) رصد تقّدم عملية تنفيذ مقرر الجزائر العاصمة وتقييمها بصورة منتظمة، وهو المقرر الذي يعلن عام ٢٠٠٠ عاما للسلام والأمن والتضامن في أفريقيا.

الاستقرار:

نتفق علي ما يلي:

أ) تكثيف الجهود الهادفة إلي تعزيز عملية إشاعة الديمقراطية في أفريقيا. وفي هذا الصدد ، يجب التشجيع علي تعزيز المؤسسات التي سوف تدعم الديمقراطية في القارة بما في ذلك تشجيع إجراء انتخابات حرة وعادلة.

ب) اعتماد وتنفيذ مجموعة من الخطوط الإرشادية لمعالجة التغييرات غير الدستورية والمنافية للديمقراطية في أفريقيا تمشيا مع المقررات التي اتخذناها خلال الدورة العادية الحادية والثلاثين لمؤتمرنا المعقودة في الجزائر العاصمة عام ١٩٩٩.

ج) تشجيع مشاركة ومساهمة المجتمع المدني في دولنا الأعضاء في الجهود الرامية إلي تحقيق مزيد من ترسيخ الديمقراطية في قارتنا .

د) تجديد إلتزامنا بتعزيز الحكم الرشيد وثقافة السلام والعدالة والمساءلة من جانب القادة وكبار المسؤولين كقيم مجتمعية مشتركة.

هـ) تشجيع التربية المدنية حول الحكم الرشيد وتعزيز القيم الافريقية في المؤسسات والمدارس الافريقية .

و) دعم وضمان احترام سيادة القانون وحماية حقوق المواطنة والدفاع عنها كما اكتسبت إبان الاستقلال وكما تنص عليه الدساتير الوطنية .

ز) محاربة اتجاهات العنصرية والقومية المتطرفة والتطرف الديني وكراهية الأجانب محاربةَ لا هوادة فيها .

ح) تعزيز وتشجيع الوئام بين المجتمعات الافريقية والتضامن الوطني والهوية .

ط) حماية وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية مثل حرية التعبير والإعلام وإنشاء الجمعيات والتعددية السياسية والنقابية والأشكـــال الأخرى من الديمقراطية القائمة على المشاركة .

ى) ضمان توزيع عادل للدخل والثروات القومية وكذلك الشفافيـــة في استغلال موارد أفريقيا. وفي هذا الصدد، فإن الآثار السلبيـــة للمصالـــح الخارجية والداخلية في استغلال موارد أفريقيا والفساد – اللذين يستمـــران في إضرام النزاعات في القارة – يجب معالجتهما بطريقة أكثر إتساقا وفعالية.

ك) تعزيزمزيد من إقتسام العبء في معالجة مشاكل اللاجئين في أفريقيا ولا سيما تقليص تداعياتها السلبية علي البيئة والاقتصادات في بلدان اللجوء.

ل) إدانة الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب في القارة والتعهد بالتعاون مع المؤسسات ذات الصلة المقامة لمحاكمة مرتكبيها. كما نتفق على اتخاذ تدابير للحيلولة دون تكرار حدوث الإبادة الجماعية في القارة . ونشجع التصديق علي البروتوكول المتعلق بإنشاء المحكمة الافريقية لحقوق الإنسان والشعوب والنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

<u>التنميـــة:</u>

نتفق على ما يلي:

أ) التعجيل بعملية تنفيذ معاهدة أبوجا المؤسسة للجماعة الإقتصادية الإفريقية.

ب) تنفيذ برنامج عمل القاهرة لإنعاش التنمية الإقتصادية والإجتماعية فى إفريقيا.

ج) تنفيذ إعلان قمة سرت حول إنشاء الإتحاد الإفريقى والمقررات الأخرى بما فيها المقرر الخاص بإنشاء برلمان عموم إفريقيا.

د) المبادرة بالعمل، بالتعاون مع البلدان النامية الأخرى على إقامة نظام شامل ومفتوح، قائم علي القانون ، وموضع للمساءلة يمكن التنبؤ به وعادل ومنصف وإنمائي المنحي، للعلاقات الاقتصادية يأخذ في الاعتبار الوضع الخاص للاقتصادات الافريقية .

هـ) تهيئة بيئة اقتصادية مستقرة يمكن التنبؤ بها وتسمح بإقامة روابط بين مختلف القطاعات الإقتصادية وتنظيم مشاريع محلية فعالة مع إقامة وتعزيز صلات بين القطاعين الرسمي وغير الرسمي.

و) تصميم برامج للقضاء على الفقر وتحسين مستويات المعيشة للشعوب الإفريقية.

ز) تأييد النداءات الموجهة من تونس إلى رؤساء الدول والحكومات في المحافل الإقليمية والدولية من أجل إنشاء صندوق تضامن عالمي لمكافحة الفقر،

ح) إقامة وتعزيز التضامن الإفريقى ووحدة العمل على أساس القيم والمصالح والأهداف التنموية المشتركة لصالح إفريقيا وشعوبها. وينبغي أن يتجلى مثل هذا التضامن فى الأوضاع التي تكون فيها البلدان والشعوب الإفريقية معرضة لضغوط وعقوبات خارجية .

ط) تشجيع مزيد من الإلتزام بأخلاقيات العمل وتوفير الظروف الكفيلة بوقف هجرة العقول لا سيما عن طريق زيادة تنمية الموارد البشرية لإفريقيا ووضع سجل للخبراء الإفريقيين،

ي) دعم الشراكة بين الدولة والقطاع الخاص وتهيئة بيئة مواتية لتنمية وتوسيع اقتصاداتنا،

ك) تنمية الموارد البشرية لقارتنا.

ل) تعزيز تنمية المهارات ذات الصلة من خلال الاستخدام الأمثل والفعال للمؤسسات القائمة وتنمية مراكز جديدة للدراسات المتقدمة والسعي، عند اللزوم ومن بين أمور أخري ، إلي إجتذاب الأفريقيين في المهجر لتكميل القدرات الموجودة وتسهيل نقل التكنولوجيا والمهارات .

م) تنفيذ الإصلاحات الإقتصادية لتعزيز التنمية الإقتصادية.

ن) ضمان إصدار قوانين وطنية ملائمة لتوسيع نطاق تكافؤ الفرص فيما يتعلق بالصحة والتعليم والعمالة والحقوق المدنية الأخرى لتشمل جميع المواطنين بمن فيهم المرأة والطفلة.

س) تعبئة الموارد المالية ومتابعة تحقيق الهدف المتمثل فى إلغاء ديون إفريقيا وفي تحسين فرص وصول صادرات أفريقيا إلي الأسواق .

ع) تنمية القطاعات الرئيسية للإقتصاد علي سبيل الأولوية وعلي كافة الأصعدة مثل الزراعة، الطاقة، الصناعة، التجارة، النقل والمواصلات والموارد البشرية .

ف) التركيز – بصفة خاصة – على تمكين المرأة بما يتيح لها المشاركة على نحو فعال ومستقل في الأنشطة الرامية إلى تعزيز التنمية الاقتصادية،

ص) وضع برامج لتحسين مهارات الشباب حتى يتسنى إيجاد فرص عمل لهم وتعزيز دورهم في تحقيق التنمية.

ق) تعزيز السياسات البيئية المستدامة والنمو الاقتصادي المطّرد .

التعـــاون:

نتفق علي ما يلي:

أ) متابعة التنفيذ الدقيق لمعاهدة أبوجا المؤسسة للجماعة الإقتصادية الإفريقية.

ب) تنفيذ برنامج عمل القاهرة لإنعاش التنمية الإقتصادية والإجتماعية فى إفريقيا.

ج) تنفيذ إعلان سرت الصادر في ٩٩/٩/٩.

د) وضع إستراتيجية لنشر وتعميم مقررات منظمة الوحدة الإفريقية / الجماعة الإقتصادية الإفريقية والمجموعات الإقتصادية الإقليمية.

هـــ) تحسين التنسيق على مستوى منظمة الوحدة الإفريقية لضمان التعجيل بالتكامل على المستويات الإقليمية وتحسين التنسيق فيما بين المجموعات الإقتصادية الإقليمية وبين منظمة الوحدة الإفريقية/ الجماعة الإقتصادية الإفريقية والمجموعات الإقتصادية الإقليمية.

و) تعزيز التعاون المالي وتكامل الأسواق المالية.

ز) تعزيز التعاون الأفريقي المشترك والدولي بهدف إيجاد حل فعال لمشاكل أفريقيا العالقة في مجالات الديون والتجارة والاستثمار ووباء الإيدز.

ح) تنفيذ نتائج مختلف الدراسات التى أجريت حول إنشاء آليات التمويل الذاتى للمجموعات الإقتصادية الإقليمية.

ط) تحسين الطرق المناسبة لإجراء مراجعة منتظمة وتنفيذ إتفاقيات التعاون داخل إفريقيا وفيما بينها وبين شركائها فى التنمية.

ي) تحسين مختلف التسهيلات المرتبطة بالتجارة بما فى ذلك النقل والمواصلات والإجراءات الحدودية لضمان حرية إنتقال الأشخاص والسلع علي كافة المستويات .

ك) تعزيز مشاريع مشتركة بين الدول الأعضاء وبرامج التعاون الإقليمى.

ل) اتخاذ التدابير اللازمة لتحديد المزايا النسبية الثابتة والفعالة من خلال المواءمة المشتركة للإطار الإقليمي للسياسة كأساس لتوسيع قاعدة الإنتاج في البلدان الأفريقية وكخطوط توجيهية للتعاون بين البلدان الأفريقية في مجالات الصناعة والتجارة والطاقة والنقل والاتصالات والموارد البشرية.

م) تقوية المجموعات الاقتصادية الإقليمية.

ن) تعزيز التعاون بين الجنوب والجنوب والتعاون بين إفريقيا والبلدان الصناعية.

س) تحسين فرص الحصول على تكنولوجيا المعلومات والإتصالات.

ع) إقامة تعاون وثيق بهدف معالجة المشكلات المرتبطة بالكوارث الطبيعية من خلال إنشاء مؤسسات ملائمة وتعزيز بناء القدرات.

<u>آليـــة التنفيـــذ</u>:

١٥- بغية تنفيذ المؤتمر الوزاري حول الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا في إطار منظمتنا وضمان استدامة العملية ، نتفق علي ما يلي:

أ) إنشاء مؤتمر دائم علي مستوي القمة يجتمع كل سنتين خلال الدورة العادية لمؤتمرنا. ويتعين تخصيص إعتمادات للبرلمانيين الأفريقيين كيما يقدموا إسهاماتهم في المؤتمر من خلال برلمان عموم أفريقيا، بينما يمكن لممثلي المجتمع المدني أن يعرضوا آراءهم وتوصياتهم علي المؤتمر الدائم عن طريق الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الأفريقية.

ب) عقد اجتماعات مراجعة للدول الأعضاء في منظمة الوحدة الإفريقية علي المستوي الوزاري من أجل التحضير للمؤتمر الدائم ورصد عملية تنفيذ المقررات الصادرة عن المؤتمر حول الأمن والإستقرار والتنمية والتعاون فى إفريقيا وذلك خلال الفترات الفاصلة بين دورات المؤتمر الدائم . ولهذا الغرض ، نطلب إلي الأمين العام أن يقوم بإعداد الطرق والآثار المالية لتحقيق هذا الهدف .

ج) إدراج المبادئ والخطوط الإرشادية للمؤتمر حول الأمن والأستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا ضمن مؤسسات وطنية تنهض بمسؤولية المساعدة في رصد تنفيذ أنشطة المؤتمر .

د) دعوة الأمين العام إلى أن يقوم بوضع ترتيبات إدارية داخلية لإقامة وحدة داخل أمانة منظمة الوحدة الأفريقية لتنسيق أنشطة المؤتمر الوزاري حول الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا.

هـ) إتخاذ التدابير اللازمة لضمان إجراء مناقشات مفصلة حول مختلف الملفات بغية تنفيذ عملية المؤتمر . وفي هذا الصدد ، يطلب إلي الأمين العام أن ينسق المشاورات لضمان عقد إجتماعات حول الملفات.

و) مراجعة التقرير المرحلي للأمين العام حول عملية المؤتمر خلال قمتنا غير العادية المقبلة المقرر عقدها في سرت بالجماهيرية العربية الليبية عام ٢٠٠١ وبحث نتائج المناقشات حول مختلف الملفات خلال قمتنا لعام ٢٠٠٢ ،

ز) مراجعة الاتفاقات النابعة من هذه الاجتماعات والمناقشات بعد دراسة نتائج المشاورات التي ينبغي على الأمين العام الاضطلاع بها وذلك خلال قمتنا في سرت بالجماهيرية العربية الليبية في ٢٠٠١.

—

الإعلان حول الإطار
الخاص باستجابة منظمة الوحدة الأفريقية
للتغييرات غير الدستورية للحكومات

نحن رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية، المجتمعين في الدورة العادية السادسة والثلاثين لمؤتمرنا ، في لومي ، توجو ، خلال الفترة من ١٠ إلي ١٢ يوليو ٢٠٠٠ ، إذ قمنا باستعراض التطورات السياسية في القارة وخاصة الوضع المتعلق بتعزيز الديمقراطية في أفريقيا،

نعرب عن قلقنا البالغ إزاء تكرار الانقلابات في أفريقيا. ونعترف بأن هذه التطورات تهدد السلام والأمن في القارة وتشكل اتجاها مزعجا للغاية وتعتبر تقويضا خطيرا لعملية إشاعة الديمقراطية التي تجرى الآن في القارة .

نعترف بأن ظاهرة الانقلابات العسكرية تعتبر إنتهاكا صارخا للمبادئ الأساسية لمنظمتنا القارية وللأمم المتحدة . كما أنها تتعارض أيضا مع الموقف الذي تبنته منظمتنا في هراري ، في ١٩٩٧ ، إثر حدوث الانقلاب العسكري في سيراليون والذي قمنا بإدانته بصورة لا لبس ولا غموض فيها ، ورفضنا أي تغيير غير دستوري في الحكومة. ونؤكد مجددا أن الانقلابات تشكل تطورا مؤسفا وغير مقبول في قارتنا يأتي في وقت قطعت فيه شعوبنا علي أنفسها الالتزام باحترام سيادة القانون استنادا إلي إرادة الشعب التي يتم التعبير عنها بواسطة صناديق الاقتراع وليس عن طريق إطلاق الرصاص .

نذكر بمقررنا رقم AHG/DEC.141(XXXV) الصادر عن الدورة العادية الخامسة والثلاثين لمؤتمرنا ، والذي نرفض بموجبه أي تغيير غير دستوري

باعتباره عملا غير مقبول يتناقض مع تعـــهداتنا بتعزيــز المبــادئ والظــروف الديمقراطية.

نذكر أيضا بالتفويض الذي خولته الدورة العادية السبعون لمجلس الــوزراء، المعقودة في الجزائر العاصمة ، في يوليو ١٩٩٩ ، للجهاز المركزي لآلية منظمــة الوحدة الأفريقية لمنع النزاعات وإداراتها وتسويتها، للقيام علـــي نحــو عــاجل ، بتنشيط اللجنة الفرعية حول التغييرات غير الدستورية حتى يتسنى لـــها اســتكمال أعمالها علي ضوء مناقشات هراري ، وخاصة التدابير التي ينبغي اتخاذها تجـــاه أوضاع الانقلابات التي تحدث في دول أعضاء .

نؤكد من جديد أحكام ميثاق منظمة الوحـــدة الأفريقيــة وأحكــام الميثــاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب .

نسلم بأن مبادئ الحكم الرشيد والشفافية واحترام حقــوق الإنســان تعتــبر عناصر ضرورية لإقامة حكومات نيابية مستقرة تساهم في منع النزاعات.

وبعد أن قمنا بمراجعة وضع الديموقراطية في القارة مع الأخذ في الاعتبار لكافة مقرراتنا السابقة حول هذه المسألة وكذلك مع تصميمنا القوي علي وضع حد لهذه التطورات غير المقبولة .

اتفقنا علي العناصر التالية كإطار لاســتجابة منظمــة الوحــدة الأفريقيــة للتغييرات غير الدستورية للحكومات :

أ) مجموعة من القيم والمبادىء المشتركة للحكم الديموقراطي،

ب) تعريف لما يشكل التغيير غير الدستوري،

ج) التدابير والخطوات التى تتخذها منظمة الوحدة الإفريقية تدريجيا فــي وجه التغييرات غير الدستورية للحكومات.

د) آلية للتنفيذ .

ونحن نري أن هناك حاجة إلى توفير أساس متين يستند إليه برنامج منظمة الوحدة الإفريقية لتعزيز الديمقراطية والمؤسسات الديمقراطية فى إفريقيا. فإلى جانب الاستشهاد بالإعلانات ذات الصلة الصادرة عن مختلف دورات القمة والمجلس ، يمكن أيضا الأخذ في الاعتبار لمجموعة المبادئ المتعلقة بالحكم الديمقراطي والتي يجب أن تلتزم بها جميع الدول الأعضاء فى منظمة الوحدة الإفريقية. وهذه المبادئ ليست بجديدة، بل هي في الواقع متضمنة فى الوثائق المختلفة التى اعتمدتها المنظمة. والمطلوب هنا هو سردها فى أسلوب متماسك يدل على الالتزام بمفهوم واحد للديمقراطية ويوضح المبادئ التوجيهية التي يستند إليها في تحديد الوضع المعين الذي يمثل تغييرا غير دستوري. وفى هذا الصدد ، اتفقنا أيضا علي المبادئ التالية كأساس لإبراز القيم والمبادئ المشتركة للحكم الديمقراطي في بلداننا ، وذلك علي سبيل الذكر لا الحصر :

١) اعتماد دستور ديمقراطي : يتم إعداده وتحديد مضمونه وأسلوب مراجعته طبقا لمبادئ الديمقراطية المتفق عليها عموما.

٢) احترام الدستور والالتزام بأحكام القانون والتشريعات الأخرى التى يعتمدها البرلمان .

٣) فصل السلطات واستقلال السلطة القضائية.

٤) تعزيز التعددية السياسية وأي شكل آخر من أشكال الديمقراطية القائمة على أساس المشاركة، وتعزيز دور المجتمع المدني الأفريقي بما في ذلك دعم كفالة التوازن بين الرجل والمرأة في العملية السياسية.

٥) قبول مبدأ التغيير الديمقراطي والاعتراف بدور للمعارضة.

٦) تنظيم انتخابات حرة ومنتظمة طبقا للنصوص السارية.

٧) ضمان حرية الكلمة وحرية الصحافة بما في ذلك ضمان وصول كافة المعنيين بالسياسة إلى وسائل الإعلام.

٨) الاعتراف الدستوري بالحقوق والحريات الأساسية طبقا للإعلان العالمي حول حقوق الإنسان لعام ١٩٤٨ والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب لعام ١٩٨١ .

٩) ضمان وتعزيز حقوق الإنسان .

ونعتقد أن الالتزام بدقة بهذه المبادئ وتعزيز المؤسسات الديمقراطية يؤديان إلي التقليل بدرجة كبيرة من مخاطر التغييرات غير الدستورية . والواقع، أن التجربة أثبتت أن التغييرات غير الدستورية تكون أحيانا نتيجة لأزمة سياسية ومؤسسية ترتبط أحيانا بعدم احترام القيم والمبادئ الديمقراطية المشتركة المذكورة. لذلك، يتعين على منظمتنا أن تعمل علي دعم كافة الجهود الرامية إلي تعزيز الالتزام بهذه المبادئ.

ومن أجل تفعيل هذه المبادئ ، **نعلن** أننا قد اتفقنا علي التعريف التالي للأوضاع التي يمكن اعتبارها أوضاعا تشكل تغييرات غير دستورية للحكومات :

١) الانقلاب العسكري ضد حكومة ناجمة عن انتخابات ديمقراطية،

٢) تدخل المرتزقة للإطاحة بحكومة ناجمة عن انتخابات ديمقراطية،

٣) تدخل مجموعات منشقة مسلحة وحركات تمرد للإطاحة بحكومة ناجمة عن انتخابات ديمقراطية،

٤) رفض أي حكومة قائمة تسليم السلطة للحزب الفائز بعد انتخابات حرة عادلة ومنتظمة،

قد قررنا أيضا ما يلي :

كلما حدث تغيير غير دستوري في بلد عضو- حسبما هو محدد في تعريف التغييرات غير الدستورية آنفا، **يتعين** على الرئيس الحالي لمنظمتنا وعلي أميننا العام ، أن يقوما – نيابة عن منظمتنا – على الفور وعلانية ، بإدانة هذا التغيير والحث على العودة بصورة عاجلة إلى النظام الدستوري . ويتعين عليهما أيضا أن

يقوما بإبلاغ مرتكبي التغيير غير الدستوري علي نحو واضح لا لبس فيه بأن منظمة الوحدة الافريقية لن تقبل ولن تعترف – بأي حال من الأحوال – بعملهم غير المشروع . وفي هذا الصدد ، يتعين على الرئيس الحالي والأمين العام أن يؤكدا على ضرورة اتساق الإجراءات التي تتخذ على الأصعدة الثنائية، والإقليمية الفرعية والدولية. ويتعين على الجهاز المركزي أن يجتمع، بعد ذلك ، على نحو عاجل لبحث المسألة.

وبناءً على طلب من رئيسه أو من الأمين العام أو من أية دولة عضو، يمكن للجهاز المركزي أن يجتمع لبحث أي وضع معين يمكن اعتباره تغييرا غير دستوري.

في أعقاب الاستجابة الأولية بإدانة التغيير غير الدستوري من قبل الجهاز المركزي، يتعين القيام بما يلي:

أ) ينبغي منح مرتكبي التغيير غير الدستوري مهلة أقصاها ستة أشهر لاستعادة النظام الدستوري. وخلال هذه المدة، يجب تعليق مشاركة الحكومة المعنية في أجهزة صنع القرار التابعة لمنظمة الوحدة الأفريقية. وعلاوة على العقوبات المنصوص عليها في المادة ١١٥ من النظم واللوائح المالية للمنظمة، لا يجوز للحكومات المعنية أن تشارك في اجتماعات الجهاز المركزي والاجتماعات الوزارية واجتماعات القمة لمنظمة الوحدة الأفريقية. غير أن هذا التعليق ينبغي ألا يؤثر على عضوية الدولة المعنية في منظمة الوحدة الإفريقية وبالتالي لا يعفيها من الوفاء بالتزاماتها الأساسية تجاه المنظمة، بما فى ذلك سداد مساهماتها المالية فى الميزانية العادية لمنظمة الوحدة الإفريقية.

ب) خلال هذه الفترة، ينبغي للأمين العام أن يجمع الوقائع المرتبطة بالتغيير غير الدستوري للحكومة وأن يجري الاتصالات المناسبة

مع القائمين به للتعرف على نواياهم فيما يتعلق باستعادة النظام الدستوري في البلد، ويتعين علي الأمين العام أن يسعى للحصول على إسهام القادة الأفريقيين والشخصيات الأفريقية في ممارسة ضغوط معنوية متحفظة على مرتكبي التغيير غير الدستوري كي يتعاونوا مع منظمة الوحدة الإفريقية بهدف تسهيل استعادة النظام الدستوري في الدولة العضو المعنية، كما يتعين علي الأمين العام أن يسارع إلى كفالة تعاون المجموعة الإقليمية التي ينتمي إليها "البلد المتأثر بالأزمة".

وعند انتهاء فترة تعليق المشاركة لمدة ستة أشهر، ينبغي فرض مجموعة محددة من العقوبات ضد النظام الذى يرفض بتعنت استعادة النظام الدستوري، بالإضافة إلى تعليق مشاركته فى أجهزة صنع القرار التابعة لمنظمة الوحدة الإفريقية. ويمكن أن يشمل ذلك رفض منح التأشيرات لمرتكبي التغيير غير الدستوري، وتقييد الاتصالات التي يجرونها مع الحكومات، وفرض قيود تجارية عليهم ... الخ. وعند تطبيق نظام العقوبات، يجب أن تسعي منظمة الوحدة الإفريقية إلى كفالة تعاون الدول الأعضاء والمجموعات الإقليمية والأمم المتحدة وسائر المجتمع الدولي ومجتمع المانحين. ويجب التأكد من عدم تعريض المواطنين العاديين في البلد المعنى لمعاناة غير مناسبة من جراء تطبيق هذه العقوبات.

وبغية تفعيل هذه التدابير ، قررنا أن تكون الآليات الموجودة حاليا لمنظمة الوحدة الأفريقية وخاصة الجهاز المركزي، بمستوياته الثلاثة ، هي أداة تنفيذ هذا الإطار الخاص باستجابة منظمة الوحدة الأفريقية للتغييرات غير الدستورية التي تحدث في أفريقيا. وفي هذا الصدد ، قررنا دعوة أميننا العام إلي بحث أفضل الطرق لتعزيز قدرة أجهزة صنع السياسات على تنفيذ المبادئ التي يتضمنها الإطار بأسلوب فعال وموثوق به.

واتفقنا على أن يتم تشكيل لجنة فرعية للجهاز المركزي حول العقوبات، تضم خمسة (٥) أعضاء يتم اختيارهم على أساس التمثيل الإقليمي. وتقوم اللجنة الفرعية – بانتظام – بمراقبة مدي الالتزام بالمقررات المتخذة بشأن الأوضاع المتعلقة بتغييرات غير دستورية وتقديم توصياتها المناسبة بشأن تدابير المراجعة إلى أجهزة صنع السياسات لمنظمة الوحدة الأفريقية.

—

بيان
بشأن زيمبابوي

نحن رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية المجتمعين في الدورة العادية السادسة والثلاثين لمؤتمرنا في لومي ، توجو ، من ١٠ إلى ١٢ يوليو ٢٠٠٠، استلمنا مؤخرا تقريرا عن مشروع القانون الصادر عن مجلس الشيوخ الأمريكي تحت عنوان " قانون الديمقراطية في زيمبابوي " لعام ٢٠٠٠.

ويحظر مشروع القانون، من بين أمور أخرى، تقديم أي مساعدات أو إعفاء من الديون إلى زيمبابوي من قبل الولايات المتحدة الأمريكية. كما يعترض مشروع القانون أيضا على أي مساعدات تقدم إلى زيمبابوي من المؤسسات المالية الدولية التي تشترك الولايات المتحدة الأمريكية في عضويتها. علاوة على ذلك، يتضمن وصفا لنظام إصلاح ملكية الأراضي الذي يجب أن تعتمده زيمبابوي. ويأذن مشروع القانون لرئيس الولايات المتحدة الأمريكية بتقديم الدعم لمعارضي حكومة زيمبابوي بما في ذلك تمويل أنشطة الدعاية التي تستهدف زيمبابوي.

نعرب نحن رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية عن استيائنا من هذا التقرير الذي يشكل تدخلا من جانب سلطة أجنبية في الشؤون الداخلية لدولة عضو. ونصدر توجيهاتنا إلى الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الإفريقية وسفرائنا في واشنطن لتقديم احتجاجات إلى مجلس الشيوخ الأمريكي بهدف إقناع المشرعين بالعدول عن إقرار المشروع كقانون.

بيان
بشأن النيجر

أحاط المؤتمر علما مع الارتياح بالاتفاقات التي تم التوصل إليها مع مختلف الجبهات التي أعلنت تمردها في النيجر. وقد تم التوصل إلى هذه الاتفاقات بفضل الحوار الداخلي ومساندة البلدان التي قامت بالوساطة داخل القارة وخارجها. وبعد أن سمحت هذه الاتفاقات باستعادة السلام والاستقرار في البلد، تستعد حكومة النيجر لتنظيم احتفال رمزي يوم ٢٥ سبتمبر ٢٠٠٠ تحت عنوان "شعلة السلام"، حيث يتم خلاله وأمام الملأ إحراق الأسلحة التي استخدمت في التمرد، كمؤشر لعودة السلام نهائيا إلى هذا البلد وترسيخ للمصالحة الوطنية فيه.

—

بيان
بشأن المحادثات الثلاثية التي تجرى حاليا في واشنطن
حول عملية السلام الفلسطينية – الإسرائيلية

نحن رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية المجتمعين في الدورة العادية السادسة والثلاثين لمؤتمرنا في لومي، توجو، من ١٠ إلى ١٢ يوليو ٢٠٠٠ ، **قد أحطنا علما** بالاجتماع الثلاثي المهم المنعقد حاليا في الولايات المتحدة الأمريكية بهدف إعادة عملية السلام في الشرق الأوسط إلى مسارها.

نرحب بمشاركة الرئيس ياسر عرفات ورئيس الوزراء باراك في هذه المحادثات المباشرة ونأمل في أن تسفر جهودهما عن تهيئة البيئة المواتية للنجاح.

وفى هذا الصدد، **نعرب** نحن رؤساء الدول والحكومات عن أملنا في أن تكلل هذه المحادثات بالتوصل إلى اتفاقية شاملة بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي، تغطى كافة المسائل العالقة ولا سيما مسألتي القدس واللاجئين.

ندعو لذلك القادة الثلاثة إلى بذل قصارى جهدهم من أجل اختتام المحادثات بنجاح وإحلال سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط وإحقاق حق الفلسطينيين في تقرير مصيرهم وإنشاء دولتهم في فلسطين.

نود أيضا أن نعرب عن امتناننا للرئيس بيل كلينتون بصورة خاصة، لاهتمامه الثابت بهذه المحادثات ولإظهاره الشجاعة والقيادة في هذا المنعطف الحرج لعملية السلام في الشرق الأوسط.

لومي ، توجو، ١١ يوليو ٢٠٠٠

مقـــرر

بشأن إنشاء الاتحاد الأفريقي وبرلمان عموم أفريقيا

إن المؤتمر ،

١- **يحيط علما** بتقرير وتوصية الدورة العاديـــة الثانيـــة والســـبعين لمجلـــس الوزراء،

٢- **يشيد** بالعمل الممتاز الذي أنجزه مجلس الـــوزراء خـــلال فـــترة قصـــيرة بمساعدة الخبراء والبرلمانيين،

٣- **يوافق ويعتمد** مشروع القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي،

٤- **يحث** جميع الدول الأعضاء علـــى اتخـــاذ التدابـــير الضروريـــة للتوقيـــع والتصديق عليه في أسرع وقت ممكن لضمان سرعة تنفيذه،

٥- **يطلب** من الأمين العام تنظيم اجتماع للبرلمانيين لبحث مشروع بروتوكـــول المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الأفريقية المتعلق ببرلمـــان عمـــوم أفريقيا وتقديمه إلى مجلس الـــوزراء خلال دوراته المقبلة لبحثه واعتمـــاده ثم إلى مؤتمر قمة رؤساء الدول والحكومات لاعتماده .

—

مقـــرر
بشأن النزاع بين إثيوبيا وإرتريا

إن المؤتمر ،

١- **يعرب عن ارتياحه** لاتفاق وقف الأعمال العدائيـــة الموقـــع فـــي الجزائـــر العاصمة يوم ١٨ يونيو ٢٠٠٠ من جـــانب حكومـــة جمهوريـــة إثيوبيـــا الاتحادية الديمقراطية وحكومة دولة إرتريا.

٢- **يشيد** بالرئيس عبد العزيز بوتفليقة الرئيس السابق لمنظمة الوحدة الأفريقية، وبالأمين العام للمنظمة ، لما بذلاه من جهود متواصلة بغية إيجـــاد تســـوية سلمية للنزاع بين إثيوبيا وإرتريا .

٣- **يعرب عن تقديره** لمنظمة الأمم المتحدة والاتحـــاد الأوروبـــي وللولايـــات المتحدة الأمريكية والأعضاء الآخرين في المجتمع الدولي ، لما قدموه مـــن دعم متواصل لجهود منظمة الوحدة الأفريقية.

٤- **يشجع** الطرفين على مواصلة المفاوضات برعاية منظمة الوحدة الأفريقيـــة بغية التوصل إلى سلام دائم ونهائي .

٥- **يطلب** إلى مجلس الأمن للأمم المتحدة أن يتخذ التدابير الضرورية من أجـــل الانتشار السريع لبعثة حفظ السلام المنصوص عليـــها فـــي اتفـــاق وقـــف الأعمال العدائية.

٦- **يطلب** إلى الدول الأعضاء أن تواصل تقديم دعمـــها ومســـاعدتها لجـــهود منظمة الوحدة الأفريقية لتمكينها – بصفـــة خاصـــة – مـــن الاضطـــلاع بمسؤولياتها في تنفيذ اتفاق وقف الأعمال العدائية .

٧- **يطلب - بصورة صريحة** - إلى الرئيس عبد العزيز بوتفليقة أن يتفضل بمواصلة عمله بغية التوصل إلى حل سلمي ودائم للنزاع بين البلدين الشقيقين.

—

مقـــرر
بشأن النزاع في جمهورية الكونغو الديمقراطية

إن المؤتمر ،

١- **يؤكد مجددا** مساندته لاتفاق لوساكا لوقف إطلاق النـــار بشـــأن جمهوريـــة الكونغو الديمقراطية الذي يشكل الإطار الوحيد المتفاوض عليه والمقبـــول من قبل جميع الأطراف لتسوية الأزمة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٢- **يحث** الأطراف على تطبيق الاتفاق بجميع جوانبه تطبيقا دقيقا.

٣- **يهنئ** السير كتوميل مازيري وسيط الحـــوار بيـــن الكونغوليـــن واللجنـــة العسكرية المشتركة، لما بذلاه من جهود في إطار تنفيذ اتفاق لوساكا.

٤- **يطلب** إلى حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية وكذلـــك إلـــى الأطـــراف الكونغولية الأخرى أن تتعاون تعاونا كاملا مع الوسيط حتى يتســـنى بـــدء الحوار بين الكونغوليين في أقرب الآجال .

٥- **يحث** ، علاوة على ذلك ، البلدان التي لها قوات متواجدة فـــي جمهوريـــة الكونغو الديمقراطية على سحبها وفقا لاتفاق لوساكا لوقف إطلاق النار.

٦- **يحث أيضا** منظمة الأمم المتحدة أن تقوم باستكمال عملية نشر مراقبي الأمم المتحدة في أسرع وقت ممكن وفقا لقرار مجلس الأمن رقم ١٢٩١ المـؤرخ في ٢٤ إبريل ٢٠٠٠ وأن تتخذ التدابير اللازمة لنشر قوة حفظ السلام فـــي جمهورية الكونغو الديمقراطية وفقا لما ينص عليه اتفـــاق لوســـاكا لوقـــف إطلاق النار .

٧- **يشيد** بالرئيس فريدريك شيلوبا رئيس المبادرة الإقليمية من أجل السلام فـــي جمهورية الكونغو الديمقراطية ، وبالرئيس السابق لمنظمة الوحدة الأفريقيـــة السيد عبد العزيز بوتفليقة، والقادة الأفريقيين الآخريـــن ، والأميـــن العـــام

لمنظمة الوحدة الأفريقية ، لما بذلوه من جهود دؤوبة من أجل إعادة السلام إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٨- **يشجع** الرئيس فريدريك شيلوبا على الاستمرار ، بالاتفاق مع الرئيس الحالي والأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية ورؤساء الدول الآخرين، في بذل جهوده من أجل تنفيذ اتفاق لوساكا لوقف إطلاق النار بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٩- **يحث** المجتمع الدولي على مواصلة دعمه لعملية السلام في جمهورية الكونغو الديمقراطية ، ومساندته لجهود كل من الوسيط واللجنة العسكرية المشتركة.

—

مقـــرر
بشأن الصومال

إن المؤتمر ،

١- **يؤكد مجددا** تمسكه بوحدة الصومال وسلامة أراضيها .

٢- **يهنئ** رئيس جمهورية جيبوتي السيد إسماعيل عمر جيليه، ويساند – بقـوة– مبادرته الرامية إلى إعادة إقامة الدولة والمؤسسات الصوماليـــة وتشـــجيع تسوية سلمية ودائمة للنزاع في هذا البلد الذي أنهكته سنوات طويلـــة مـــن الحرب الأهلية.

٣- **يقدم أيضا مساندته** إلى المؤتمر الوطني الصومالي من أجل السلام الـــذي عقد في أرتا (جيبوتي) وللمؤسسات الصومالية التـــي ســـتنبثق عـــن هـــذا المؤتمر.

٤- **يطلب** إلى المجتمع الدولي أن يقدم مساندته السياسية والماليـــة والإداريـــة لضمان نجاح المؤتمر الوطني الصومالي من أجل السلام وتنفيذ المقـــررات التي سوف تصدر عن هذا المؤتمر .

—

مقـــرر
بشأن سيراليون

إن المؤتمر ،

١- **يعرب عن تقديره** للرئيس الحالي للمجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، فخامة الرئيس ألفا عمر كوناري ، والقادة الآخرين في المنطقة للجهود التي بذلوها من أجل تحقيق السلام في سيراليون ، **ويعرب عن تأييده** لجـــهودهم الرامية إلى إقرار وقف إطلاق النار وإنعاش عملية السلام فـــي ســـيراليون على أساس اتفاق لومي للسلام.

٢- **يدعو** الجبهة الثورية المتحدة ، بصفة خاصة ، إلى الالتزام الدقيق بأحكـــام الاتفاقية وتنفيذها بما في ذلك نزع السلاح وتسريح الجنود بصورة طوعيـــة والتوقف عن شن هجمات على بعثة الأمم المتحدة في سيراليون وكذلك عن القيام بأعمال احتجاز الرهائن .

٣- **يدعو** إلى الرفع الفوري وغير المشروط للحصار المفروض علـــى قـــوات حفظ السلام التابعة لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون من قبل الجبهة الثورية المتحدة وإلى تمكينهم من استعادة حريتهم المطلقة في التنقل ، **ويذكّر** بـــأن القيود المفروضة على حرية تنقل العاملين في قوة حفظ السلام هي انتـــهاك لاتفاق لومي للسلام وإعلان قمة باماكو وقرارات مجلـــس الأمـــن حـــول سيراليون، **ويذكّر أيضا** بالتفويض المخّول من قبل المجموعة الاقتصاديـــة لدول غرب أفريقيا للرئيس شارلز تيلور من ليبيريا، وفي هذا الصدد، **يحثه** على تسهيل الرفع السريع للحصار المفروض على موظفي الأمم المتحـــدة. **ويؤكد** المؤتمر على أن الحركة الثورية المتحدة سوف تكون مسؤولة تمامـــا عن أية عواقب قد تنجم عن عدم إيجاد حل للمشكلة على الفور.

٤- **يعرب عن امتنانه** للعقيد معمر القذافي قائد ثورة الفاتح العظيم لمساعدته على تحقيق الإفراج عن الرهائن ولجهوده الرامية إلى تسوية النزاع وإحلال السلام ودعمه في سيراليون .

٥- **يعرب عن تأييده** للمقرر الصادر عن مؤتمر رؤساء دول وحكومات المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والذي يدعو إلى توفير الجنود من الإقليم الفرعي لتعزيز بعثة الأمم المتحدة في سيراليون ، **ويؤيد** نداء المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا الموجه إلى مجلس الأمن للأمم المتحدة لتغيير صلاحيات البعثة من حفظ السلام إلى تطبيق السلام وزيادة عدد موظفي بعثة الأمم المتحدة في سيراليون الذين تم نشرهم وتوفير الدعم الإداري الكافي لتمكين البعثة من الاضطلاع بصلاحياتها على نحو فعال.

٦- **يرحب** بمقرر المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا الذي دعا إلى إجراء تحقيق ، على المستوي الإقليمي ، في الاتجار غير المشروع بالماس الآتي من سيراليون ، **ويعرب عن تأييده** للحظر الذي فرضته الأمم المتحدة على الاتجار غير المشروع بالماس من سيراليون .

—

مقـــرر
بشأن أنجـــولا

إن المؤتمر ،

١- **يعرب عن قلقه** إزاء عدم تنفيذ العقوبات المفروضة من جانب الأمم المتحدة على حركة يونيتا تنفيذا فعليا .

٢- **يرحب** بالإجراءات التي اتخذتها بعض الدول الأعضاء مؤخرا لضمان تنفيذ العقوبات المفروضة من الأمم المتحدة على حركة يونيتا .

٣- **يؤكد مجددا** دعمه القوي لجميع قرارات وجهود مجلس الأمن للأمم المتحدة بشأن أنجولا.

٤- **يطلب** إلى كافة الدول الأعضاء أن تتقيد – على نحو دقيق – بجميع أحكـــام القرارات الصادرة عن مجلس الأمن للأمم المتحدة وأن تتعاون ، في هـــذا الصدد، تعاونا كاملا مع الأمم المتحدة من أجل ضمان تنفيذها.

٥- **يدين** حركة يونيتا لمواصلتها شن الحرب ضد شعب أنجولا، مما تسبب فـــي مأساة إنسانية في هذا البلد ، **ويعرب** عن تضامنـــه مـــع حكومـــة وشـــعب أنجولا.

٦- **يناشد** الدول الأعضاء القادرة على ذلك والمجتمع الدولي بصورة أوســـع، تقديم أكبر قدر من المساعدة إلى حكومة أنجـــولا لتمكينـــها مـــن معالجـــة المشاكل الإنسانية والاجتماعية – الاقتصادية الناجمة عن النزاع الدائر فـــي هذا البلد.

مقـــرر
بشأن جزر القمر

إن المؤتمر ،

١- **يؤكد مجددا** تمسكه بوحدة جزر القمر وسلامة أراضيها .

٢- **يوافق** على مقترحات مجلس الوزراء بشأن التوصية الصادرة عن بلـــدان المنطقة وترويكا الجهاز المركزي والراميـــة إلـــى وضـــع حـــد للأزمـــة الانفصالية في أنجوان ولا سيما الإجراءات العسكرية التي سوف تقوم بلدان المنطقة وترويكا الجهاز المركزي بتحديد الطرق الخاصة بها.

٣- **يؤكد من جديد أيضا** دعمه لجهود بلدان المنطقة وترويكا الجهاز المركـــزي في سبيل تشجيع العودة إلى النظام الدستوري في جزر القمـــر ، **ويوافـــق** على المقترحات التي قدمها مجلس الوزراء في هذا الشأن.

—

مقـــرر

بشأن التغييرات غير الدستورية للحكومات،

الوثيقة CM/2166 (LXXII)

إن المؤتمر ،

ألف:

١- **يشيد** بالجهاز المركزي ولجنته الفرعية حول التغييرات غيـــر الدستوريـــة للحكومات في أفريقيا علي ما أنجزاه من عمل، **ويشيد** بالأمين العام علـــي ما بذله من جهود لتنفيذ مقررات الجزائر العاصمة.

٢- **يقرر** حصر تعريف التغيير غير الدستوري للحكومات في الفقـرات [(ب) ١ إلى ٤)] من "الإطار بشأن استجابة منظمة الوحدة الأفريقية للتغييرات غـــير الدستورية للحكومات"، الوثيقة (REV.1 ORGAN CENTRAL).

٣- **يرحب** بقيام سلطات الفترة الانتقالية باستعادة الحكم الديمقراطي في كل مـــن النيجر وغينيا بيساو وفقا للمقرر الصادر عن قمة الجزائر العاصمة بشـــأن التغييرات غير الدستورية للحكومات ، ويناشد – بشدة – المجتمع الدولـــي وبخاصة المؤسسات المالية الدولية تقديم دعم ملموس لعملية إعـــادة بنـــاء البلدين في فترة ما بعد النزاعات حتى يتسنى لشعبيهما البدء فـــي التمتـــع بفوائد السلام وثمار الديمقراطية.

٤- **يوافق** على الإطار المقترح بشأن اســـتجابة منظمـــة الوحـــدة الأفريقيـــة للتغييرات غير الدستورية للحكومات.

باء-

١- **يذكّر** بالمقرر AHG/DEC.141 (XXXV) المعتمد خلال دورته العادية الخامسة والثلاثين والذي **يدعو** إلى رفض أي تغيير غير دستوري للحكومات.

٢- **يؤكد مجددا** إدانته لكافة أشكال التغييرات غير الدستورية للحكومات باعتبار ذلك منطويا على مفارقة تاريخية ومتناقضا مع التزامه بتعزيز المبادئ الديمقراطية والحكم الدستوري .

٣- **يدعو** الأمم المتحدة إلى الاشتراك خلال قمة الألفية في رفض كافة أشكال التغييرات غير الدستورية حيثما حدثت في العالم وإلى اتخاذ التدابير المناسبة ضد مرتكبيها.

مقـــرر

بشأن الأزمة بين الجماهيرية العربية الليبية

وكل من الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة،

الوثيقة CM/2169 (LXXII)

إن المؤتمر ،

١- **يعرب عن ارتياحه** للبدء في محاكمة الليبيين المشتبه فيهما، ويطلب توفير جميع الشروط لضمان محاكمة عادلة ومتسمة بالحياد والإنصاف والشفافية.

٢- **يطلب** من مجلس الأمن التعجيل في اتخاذ قرار بالرفع النهائي والكامل للعقوبات المفروضة علي الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمي، **ويعتبر** أي تباطوء أو عرقلة في هذا السبيل أو تقديم أي مطالب مخالفة للقانون الدولي مثل طلب التعويض قبل صدور حكم المحكمة الاسكتلندية المختصة بنظر القضية أمراً لا يمكن قبوله .

٣- **يؤكد** علي حق الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمي في التعويض عن الأضرار التي لحقت بها نتيجة لفرض العقوبات عليها.

٤- **يشيد** بالرئيس الحالي لمنظمة الوحدة الأفريقية لما قام به من مساعي لدي رئيس مجلس الأمن للأمم المتحدة والأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة من أجل الرفع الفوري والنهائي للعقوبات المفروضة علي الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمي .

٥- **يحيي** تطبيع العلاقات الدبلوماسية والتعاون الاقتصادي بين الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمي وعدة بلدان غربية، **ويشجع** البلدان الأخرى علي أن تحذو حذوها.

٦- **يطلب أيضا** إلى الأمين العام متابعة تنفيذ هذا المقرر وتقديم تقرير عن ذلك إلى الدورة العادية السابعة والثلاثين لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات.

—

مقـــرر
بشأن كوت ديفوار

إن المؤتمر ،

١- **يقرر** إنشاء لجنة مكونة من عشرة رؤساء دول للتوجه إلـــى أبيدجـــان دون إبطاء وتكون مكلفة بمهمة العمل مع جميع الزعماء السياسيين على إيجـــاد حل سياسي وسط من شأنه أن يضمن لكوت ديفوار مرحلة انتقالية ســـلمية في ظل الوحدة والاستقرار.

٢- **يفوض** الرئيس أياديما لكي :

- **يطلع** السلطات في كوت ديفوار على هذا المقرر .
- **يدعو على الفور** إلى عقد اجتماع لهذه اللجنة التي تتكون كـــالآتي: توجو، نيجيريا، مالي، غانا، بوركينا فاســـو، الجـــابون، الجزائـــر، جنوب أفريقيا، جيبوتي والسنغال.

—

مقـــرر

بشأن التقرير السنوي الثالث عشر عن أنشطة اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

إن المؤتمر ،

١- **يحيط علما – بارتياح** – بالتقرير السنوي الثالث عشر عن أنشـــطة اللجنـــة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، ويهنئ اللجنة على جودة العمل الـــــذي أنجزته خلال الفترة قيد الدراسة .

٢- **يحث** اللجنة الإفريقية على مواصلة مهمتها في حمايـــــة وتعزيـــز حقـــوق الإنسان والشعوب وفي توطيد التعاون مع المنظمات العاملـــة فـــي مجـــال حقوق الإنسان وكذلك مع الشركاء الآخرين المعنيين.

٣- **يحث** الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها المترتبة على الميثاق الإفريقـــي لحقوق الإنسان والشعوب، وعلى منح اللجنـــة الإفريقيـــة كـــل المســـاعدة والتعاون الضرورين لأداء مهمتها بصورة فعالة.

٤- **يأذن** بنشر التقرير السنوي الثالث عشر عن أنشطة اللجنة طبقا للمـــادة ٥٩ من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.

—

مقـــرر
بشأن عقد قمة أفريقية حول
فيروس العوز المناعي البشري/الإيدز، السل
والأمراض المعدية الأخرى

إن المؤتمر ،

١- **يحيط علما** بالصلة القائمة بين فيروس العوز المنـــاعي البشـــري/الإيـــدز، الســـل والأمراض المعدية الأخرى والملاريا.

٢- **يوافق** علي اقتراح عقـــد قمـــة أفريقية حول **متلازمـــة نقـــص المناعـــة المكتســـب** / الإيدز ، السل والأمراض المعدية الأخرى فـــي عـــام ٢٠٠١ ويقبل العرض الذي تقدمت به جمهورية نيجيريا الاتحادية لاستضافة القمة.

٣- **يطلب** إلي الأمين العام إجراء المشاورات اللازمة مع برنامج الأمم المتحـدة بشأن الإيدز ، منظمة الصحة العالمية ، منظمة اليونيسيـف وغيرها مـــن المنظمات الدولية المختصة وحكومة نيجيريا لضمان نجاح القمة المذكـــورة التي سيسبقها اجتماع للخبراء .

—

مقـــرر
بشأن تقرير القمة الأفريقية
حول مبادرة "دحر الملاريا"

إن المؤتمر:

١- **يحيط** علما بالتقرير.

٢- **يرحب** بإعلان أبوجا وخطة عملها حول دحر الملاريا الصادرين عن القمة غير العادية لرؤساء الدول والحكومات التي انعقدت في أبوجا نيجريا يومي ٢٤ و ٢٥ إبريل ٢٠٠٠.

٣- **يحث** الدول الأعضاء على تنفيذ خطة عمل أبوجا على المستوى الوطني وعلى مستوى المجتمع بوجه خاص.

٤- **يوافق** على الاقتراح الخاص **بإعلان ٢٥ إبريل من كل سنة "يوما إفريقيا لمكافحة الملاريا"** ، ويدعو الأمم المتحدة إلى إعلان الفترة الممتدة بين ٢٠٠١ و٢٠١٠ عقدا لدحر الملاريا.

٥- **يطلب** من الأمين العام متابعة التقدم المحرز في تنفيذ إعلان أبوجا وخطة عملها حول دحر الملاريا وتقديم تقرير سنوي بشأن التقدم المحرز في دحر الملاريا إلى القمة.

—

مقـــرر

بشأن الاقتراح الخاص بالقضاء على ذبابة التسي تسي في القارة الأفريقية ، الوثيقة CM/2152(LXXII)ADD.2

إن المؤتمر،

١- **يحيط علما** بالتقرير الذي قدمته حكومة أوغندا **ويرحـــب** بـــهذه المبـــادرة الرامية إلى استرعاء الانتباه حول المشاكل الناجمة عن انتشار ذبابة التســي تسي في إفريقيا.

٢- **يهنئ** تلك البلدان الأفريقية التي بادرت بتطبيق تكنولوجيا تعقيم الحشـــرات لما بذلته من جهود رائدة في هذا المضمار .

٣- **يدرك** خطورة هذه المشكلة التي هي واحدة من أكبر العقبات التي تعـــترض التنمية الاجتماعية والاقتصادية في إفريقيا وتؤثر بشدة على صحة البشـــر والماشية وتقلل من استخدام الأرض وتؤدي إلى الفقر واســـتمرار تخلـــف القارة.

٤- **يحث** الدول الأعضاء على التصدي – جماعيا – للتحدي المتمثل في إيجـــاد حل لهذه المشكلة من خلال الجهود المتضافرة لحشـــد المـــوارد البشـــرية والمالية والمادية اللازمة بغية جعل أفريقيا خالية من ذبابة التسي تسي فـــي أقرب وقت ممكن.

٥- **يدرك** أن لهذه المشكلة طابعا يتعدى الحدود ويرحب بإنشاء محفـــل لعمـــوم أفريقيا حول تكنولوجيا تعقيم الحشرات كآلية يمكن من خلالها القضاء بصفة دائمة على ذبابة التسي تسي ، **ويدعو** الأمين العام إلى توفير الدعم للمحفـــل المذكور.

٦- **يعلن** عام ٢٠٠١ عاما لمكافحة ذبابة التسي تسي كبداية لتجديد الجهود فـــي حملة القضاء على ذبابة التسي تسي في أفريقيا،

٧- **يطلب** من الأمين العام إجراء كافة المشاورات اللازمة بغية القيام بالحملة لدي جميع الشركاء المحتملين وطلب الدعم والتعاون من جانبهم لتنفيذ الحملة الأفريقية للقضاء على ذبابة التسي تسي. ويتعين على الأمين العام تقديم تقرير مرحلي سنوي حول المسألة إلى قمة منظمة الوحدة الأفريقية من خلال الرئيس الحالي للمنظمة.

مقـــرر
بشأن إعلان يوم ٢٥ مايو
يوم عطلة في أفريقيا

نحن رؤساء دول وحكومات الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الأفريقيـــة، المجتمعين في الدورة العادية السادسة والثلاثين لمؤتمر قمتنا من ١٠ إلـــى ١٢ يوليو ٢٠٠٠ في لومي ، توجو ،

- **نعلن** يوم ٢٥ مايو يوم عطلة عبر كامل أراضي الـــدول الأعضـــاء فـــي منظمـــة الوحدة الأفريقية ، على أن يتم بـــهذه المناســبة تنظيـــم أنشـــطة ملائمـــة للتقريب بين الشعوب الأفريقية وتأكيد إيمانها بالتكـــامل وتعميـــم المثل الأعلى المتمثـــل في وحدة القارة .
- **ندعو** جميع الدول الأفريقية إلى اتخـــاذ التدابـــير التشـــريعية والقانونيـــة اللازمـــة لتنفيذ هذا القرار.

—

مقـــرر
بشأن أفريقيا وقمة الألفية للأمم المتحدة

إن المؤتمر ،

يحيط علما بالدعوة التي وجهها الأمين العام للأمم المتحـــدة إلـــي رؤســـاء الدول والحكومات الأفريقيين للمشاركة في قمة الألفية المقرر عقدها في نيويـــورك من ٦ إلي ٨ سبتمبر ٢٠٠٠ وبتقرير الألفية الذي قام الأمين العام للأمم المتحـــدة بتقديمه.

يحث المؤتمر رؤساء الدول والحكومات الأفريقيين علي المشاركة الكاملـــة في مداولات هذه القمة الهامة التي ترأسها ناميبيـــا نيابـــة عـــن البلـــدان الناميـــة بالاشتراك مع فنلندا نيابة عن البلدان المتقدمة وذلك لتقديم رؤية أفريقية وللمساهمة في تحديد دور الأمم المتحدة في القرن الحادي والعشرين في العالم القـــادم عامـــة وفي أفريقيا خاصة.

—

مقـــرر
بشأن أرخبيل شاجوس

إن المؤتمر ،

١- **يعرب عن قلقه** إزاء قيام السلطة الاستعمارية من جـــانب واحـــد بفصـــل أرخبيل شاجوس عن موريشيوس قبل استقلال هذا البلد ، مما يعّد انتـــهاكا لقرار الأمم المتحدة رقم ١٥١٤ .

٢- **يلاحظ – مع الأسف** – أن المفاوضات الثنائية بين موريشـــيوس والمملكـــة المتحدة حول هذه المسألة لم تحقق أي تقدم هام.

٣- **يحث** حكومة المملكة المتحدة على الدخول فورا في حوار مباشر وبناء مـــع موريشيوس لضمان استعادة موريشيوس سيادتها علـــى الأرخبيـــل بشـــكل سريع.

مقـــــرر

-

إن مؤتمر رؤساء الدول والحكومات ،

- بالنظر لميثاق منظمة الوحدة الإفريقية،
- وبالنظـــر للمواد ٧ ، ٨ ، ٩ و ١٠ من المعاهدة المؤسسة للجماعـــة الاقتصاديـــة الإفريقية،
- وبالنظر للبروتوكول حـــول العلاقـــات بيـــن الجماعـــة الاقتصاديـــة الإفريقيـــة والمجموعات الاقتصادية الإقليمية،
- وبعد أن بحث تقرير مجلس الوزراء،

يقـــــرر:

١) <u>نظام مجلس الوزراء:</u>

يوافـــق علـــى نظامـــــي مجلـــس الـــــوزراء CM/OAU/AEC/REGL.(VI) و CM/OAU/AEC/REGL.1 (VII).

٢- <u>التصديق على معاهدة الجماعة الاقتصادية الإفريقية:</u>

يتم حث الدول الأعضاء التي لم تصـــادق بعـــد علـــى معـــاهدة الجماعـــة الاقتصادية الإفريقية أن تفعل ذلك وأن تنضم إليها في أقرب وقت ممكن.

٣- <u>قمة إفريقيا – أوروبا الأولى:</u>

أ- يتم الإعراب عن الامتنان العميق للرئيس عبـــد العزيـــز بوتفليقـــة رئيـــس الجزائر وحسنى مبارك رئيس مصر على عدم ادخارهما لأي جهد ممكـــن لعقد هذه القمة ونجاحها.

ب- تزجى التهنئة إلى اللجنة التحضيرية لمنظمة الوحدة الإفريقية ومجموعتـــها المصغرة لمحافظتهما على تضامن ووحدة منظمة الوحدة الإفريقيـــة أثنـــاء المفاوضات مع الجانب الأوروبي.

ج- تدعى الدول الأعضاء إلى إعطاء الأولوية اللازمة لتنفيذ "خطة عمل القاهرة" التي اعتمدها مؤتمر القمة.

د- يطلب من الدول الأعضاء وكذلك من الأمانة العامة وبالتعاون مع المجموعات الاقتصادية الإقليمية وضع برنامج من أجل تنفيذ المسائل ذات الأولوية في خطة عمل القاهرة وتقديم تقارير منتظمة بشأنها إلى المجلس.

٤- <u>المديونية الخارجية لأفريقيا:</u>

(أ) يطلب إلى الدائنين والمجتمع الدولي اتخاذ إجراءات عاجلة بهدف:

١) تحقيق ترتيبات المبادرة لصالح البلدان الفقيرة المثقلة بالديون وتوسيعها لتشمل جميع البلدان الأفريقية كمرحلة نحو إلغاء ديون أفريقيا الخارجية .

٢) إلغاء جميع متأخرات الديون الخارجية الأفريقية لما قبل الألفية الجديدة.

(ب) يطلب من الأمانة العامة تشكيل مجموعة من الخبراء لمساعدة مجموعة من الاتصال حول الديون الخارجية لأفريقيا والتابعة لمنظمة الوحدة الأفريقية فيما يتعلق بالمسائل التالية:

١) إعداد تدابير محددة بهدف التوصل إلى حل لمشكلة الديون الأفريقية.

٢) إعداد موقف أفريقي موحد بشأن إمكانية تمويل التنمية في عام ٢٠٠١.

٣) صياغة مقترحات محددة بشأن إصلاح النظام النقدي الدولي.

(ج) يثني على الجهود المبذولة من جانب المنظمات غير الحكومية التي تساند بقوة القضية الأفريقية العادلة من أجل تخليصها من عبء الديون الأفريقية.

٥- <u>النقل والمواصلات:</u>

أ- تمت الإحاطة علما بتقرير مؤتمر الوزراء الإفريقيين المسؤولين عن الطيران المدني.

ب- تمت الموافقة على المقرر المتصل بتنفيذ إعلان ياموسوكرو المتعلق بتحرير الوصول إلى أسواق النقل الجوى في إفريقيا، والمتضمن في الوثيقة CM/2178 (LXXII).

ج- يتم حث الدول الأعضاء على:

١) اعتماد تدابير لتنفيذ هذا المقرر على جناح السرعة.

٢) تعزيز التعاون فيما بينها بغرض تيسير تنمية صناعة النقل الجوى بما في ذلك سلامة الملاحة الجوية في إفريقيا.

د- يطلب من جهاز المتابعة إعطاء الدول الأعضاء الدعم اللازم لتنفيذ هذا المقرر.

٦- <u>مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لأقل البلدان نموا:</u>

أ- يفوض رئيس مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لأقل البلدان نموا بإجراء اتصالات مع مجموعة الدول الصناعية الثماني الكبرى للحصول على دعمها للمؤتمر.

ب- يطلب أيضا من الأمانة العامة تنظيم اجتماع لكل الدول الأعضاء لاعتماد موقف أفريقي موحد تحضيرا لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لأقل البلدان نموا، وذلك بالتعاون مع المجموعات الاقتصادية الإقليمية، والمؤسسات والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة.

حرر في لومي (توجو)
في ١٢ يوليو ٢٠٠٠

نياسينجبى أياديما
رئيس جمهورية توجو
رئيس المؤتمر